الهيئة الوطنيّة لشؤون المرأة اللبنانيّة
National Commission for Lebanese Women

France
AFD
AGENCE FRANÇAISE DE DÉVELOPPEMENT

EuroMed Feminist Initiative
المبادرة النسوية الأورومتوسطية
Initiative Féministe EuroMed

المنتـدى الإقـليمي الثـاني

تعزيز أجندة المرأة والسلام والأمن

تقرير

3-4 فبراير/شباط 2026، بيروت

تقرير

المنتدى الإقليمي الثاني

تعزيز أجندة المرأة والسلام والأمن

3-4 فبراير/شباط 2026، بيروت

يعكس هذا التقرير آراء مؤلفيه. ولا يمكن تحميل الوكالة الفرنسية للتنمية (AFD) ووزارة أوروبا والشؤون الخارجية الفرنسية أي مسؤولية عن أي استخدام للمعلومات الواردة فيه.

الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية هي المؤسسة الوطنية الرسمية في لبنان المعنية بتعزيز حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين. وقد أُنشئت بموجب القانون رقم 720 لسنة 1998، وتتبع رئاسة مجلس الوزراء، وتُعد الآلية الوطنية المعنية بتمكين المرأة وإدماج منظور النوع الاجتماعي في التشريعات والسياسات والمؤسسات العامة.

المبادرة النسوية الأورومتوسطية هي منصة سياساتية توفر الخبرة في مجال المساواة بين المرأة والرجل، وتدافع عن حقوق المرأة باعتبارها جزءًا لا يتجزأ من بناء الديمقراطية والمواطنة، كما تدعو إلى إيجاد حلول سياسية لجميع النزاعات، وإلى احترام حق الشعوب في تقرير مصيرها.

المرصد الإقليمي للعنف ضد النساء والفتيات، الذي تستضيفه المبادرة النسوية الأورومتوسطية في عمّان، هو آلية مستقلة تُعنى بمتابعة القوانين والسياسات المتعلقة بمكافحة العنف ضد النساء والفتيات، ودعم تنفيذ الإعلانات الوزارية الصادرة عن الاتحاد من أجل المتوسط بشأن تعزيز دور المرأة في المجتمع.

تعزيز أجندة المرأة والسلام والأمن

المراجعة اللغوية والتحرير: جينا بريل

جميع الحقوق محفوظة © **2026** للمبادرة النسوية الأورومتوسطية

ISBN 979-10-978783-2-0

المبادرة النسوية الأورومتوسطية

البريد الإلكتروني: ife@efi-euromed.org

www.efi-ife.org

جدول المحتويات

المقدمة 5

وقائع المنتدى 6

1. **الإرادة السياسية والالتزامات المؤسساتية والتوجه الإستراتيجي لتطبيق أجندة المرأة والسلام والأمن** 7
2. **التزامات الدول بأجندة المرأة والسلام والأمن: من الالتزامات القانونية إلى الوقاية والحماية الفعالتين** 9
3. **تعزيز دور المجتمع المدني في النهوض بأجندة المرأة والسلام والأمن: الحماية، والصمود، والتنفيذ بقيادة محلية** 16
4. **دور المجتمع الدولي في دعم تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن: التشريع، التمويل، والمساءلة.** 22
5. **عمليات الانتقال، وبناء السلام، وإعادة الإعمار المستجيبة للنوع الاجتماعي: الدروس المستفادة والتحديات في سياقات متأثرة بالنزاع** 28
6. **الورشات المواضيعية: الأولويات الشاملة لتنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن** 33

التوصيات 39

المقدمة

انعقد المنتدى الإقليمي الثاني بعنوان "تعزيز أجندة المرأة والسلام والأمن" في 3 و4 فبراير/شباط 2026 في بيروت، بتنظيم من المبادرة النسويّة الأورومتوسطية بالشراكة مع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة، وبتمويل من صندوق دعم المنظمات النسوية التابع للوكالة الفرنسية للتنمية ووزارة أوروبا والشؤون الخارجية الفرنسية، وذلك في إطار المشروع الإقليمي الذي يمتد على مدى ثلاث سنوات بعنوان "تعزيز منظمات المجتمع المدني النسوية لتنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن في العراق ولبنان والأردن وفلسطين".

وقد استضافت بيروت المنتدى، الذي جمع أكثر من 160 مشاركًا ومشاركة، بمن فيهم ممثلون عن منظمات المجتمع المدني الشريكة والمنظمات المجتمعية المحلية في الدول الأربع المشمولة بالمشروع، إضافةً إلى أصحاب المصلحة المعنيين بتنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن، وخبراء وخبيرات في حقوق المرأة والقانون والأوساط الأكاديمية، وأعضاء من المراصد الوطنية والإقليمية المعنية بالعنف ضد النساء والفتيات وحقوق المرأة، إلى جانب الجهات الدولية المعنية والجهات المانحة ووكالات الأمم المتحدة وممثلي وسائل الإعلام.

استند المنتدى الإقليمي الثاني إلى مخرجات المنتدى الإقليمي الأول، الذي عُقد في أيار/مايو 2025 في عمّان، الأردن، وشارك فيه نحو 80 مشاركًا ومشاركة، وتناول التقدم المحرز في تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن. كما ناقش المنتدى التحديات الإقليمية المشتركة، والفجوات والعوائق الخاصة بكل بلد، وحدد مزيدًا من التوصيات السياساتية الرامية إلى تعزيز تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن.

وسعى المنتدى الإقليمي الثاني إلى تعزيز التعاون بين منظمات المجتمع المدني النسوية والمنظمات المجتمعية التي تقودها النساء من جهة، وأصحاب المصلحة الرئيسيين وصناع القرار من جهة أخرى، بما يسهم في تعزيز تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن ورصدها وتقييمها في البلدان الأربعة وعلى المستوى الإقليمي.

كما استعرض المنتدى الروابط بين تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن وعدد من القضايا المحورية، من بينها العدالة المناخية، والعنف السيبراني، والعدالة الانتقالية والمساءلة، والأمن الاقتصادي، وإشراك النساء الأكثر عرضة للهشاشة في هذه العملية، بما في ذلك النساء ذوات الإعاقة، واللاجئات، والنازحات داخليًا، والعاملات المهاجرات. وناقش المنتدى أيضًا التحديات المرتبطة بتمويل أجندة المرأة والسلام والأمن وتنفيذها، وحدد مسارات مقترحة للمضي قدمًا.

وقائع المنتدى

تضمن المنتدى خمس جلسات عامة وأربع ورش عمل. شملت جلسة افتتاحية تناولت الإرادة السياسية اللازمة لتنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن؛ والجلسة الأولى حول الالتزامات القانونية للدول وتطبيقها العملي لضمان الوقاية الفعالة والحماية؛ والجلسة الثانية حول دور المجتمع المدني في تعزيز أجندة المرأة والسلام والأمن وتنفيذها على المستوى المجتمعي؛ والجلسة الثالثة حول دور المجتمع الدولي في دعم استدامة تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن؛ والجلسة الرابعة حول تطبيق مبادئ أجندة المرأة والسلام والأمن في سياقات العدالة الانتقالية وإعادة الإعمار في مراحل ما بعد النزاعات والانتقال.

وشهدت الجلسات العامة حلقات نقاش ضمت ممثلين عن الحكومات والمؤسسات، وفاعلين في مجال حقوق المرأة، ومحامين وخبراء من الأردن، والعراق، وإقليم كردستان العراق، ولبنان، وفلسطين، إلى جانب ممثلين عن المنظمات الدولية، والجهات المانحة، ووكالات الأمم المتحدة. وتبادل المتحدثون وجهات نظرهم بشأن الأبعاد العملية والمترابطة لتنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن في المنطقة وخارجها، مما أسهم في إثراء النقاشات مع المشاركين.

وركزت ورش العمل الأربع، التي عُقدت في اليوم الثاني من المنتدى، على المحاور الموضوعية التي حُددت بوصفها أولويات خلال المنتدى الإقليمي الأول. فقد تناولت ورشة العمل الأولى **العنف القائم على النوع الاجتماعي الميسر بالتكنولوجيا والعنف السيبراني ضد النساء والفتيات**، بينما ركزت ورشة العمل الثانية على **العدالة المناخية وانعدام الأمن البيئي**، وتناولت ورشة العمل الثالثة **العمليات الانتقالية المراعية للنوع الاجتماعي وإعادة البناء الاجتماعي**، في حين خصصت ورشة العمل الرابعة لموضوع **الأمن الاقتصادي وحقوق المرأة**.

واستُهلت كل ورشة عمل بجلسة تمهيدية قصيرة شارك فيها ثلاثة متحدثين/ات، جمعت بين وجهات نظر من المجتمع المدني، وصناع السياسات، والأوساط الأكاديمية من البلدان الأربعة.

وجرت المناقشات المفتوحة والحوارات رفيعة المستوى خلال الجلسات العامة وورش العمل في أجواء اتسمت بالاحترام المتبادل والانفتاح في تبادل الآراء، بما ضمن تقدير جميع الأصوات وتمثيلها، وأسهم في إثراء المخرجات النهائية للمنتدى.

وأتاح تبادل الممارسات الفضلى والدروس المستفادة تحديد الأولويات اللازمة لتعزيز تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن، ومعالجة المحاور الموضوعية التي تناولتها ورش العمل باعتبارها مرتبطة ارتباطًا مباشرًا بتنفيذ الأجندة على المستويين الوطني والإقليمي. كما أسهمت هذه المناقشات في بلورة مجموعة من التوصيات العملية والملموسة.

1. الإرادة السياسية والالتزامات المؤسساتية والتوجه الإستراتيجي لتطبيق أجندة المرأة والسلام والأمن



إن الإرادة السياسية، ووضع السياسات بصورة شاملة، والإصلاحات التي تعزز حقوق المرأة، تُعد عناصر أساسية لتنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن.

في الجلسة الافتتاحية، أكدت السيدة ناتالي زعرور أمينة سر المجلس التنفيذي للهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، أن أجندة المرأة والسلام والأمن تستند إلى رؤية استراتيجية شاملة للأمن؛ فهي لا تقتصر على تحقيق المساواة بين الجنسين، بل تشمل أيضًا استقرار الدولة، وجودة الحوكمة، وكفاءة عمل المؤسسات العامة.

كما شددت على أن مشاركة المرأة في صنع القرار وفي عمليات السلام يجب أن تكون مشاركة جوهرية وفاعلة، تُسهم في تشكيل الأولويات والسياسات بصورة حقيقية، لا أن تقتصر على التمثيل الرمزي فحسب. وأضافت أن السياقين الإقليمي والدولي الراهنين يفرضان اعتماد مقاربات شاملة ومنصفة لتحقيق السلام والأمن .



في لبنان، وبعد تنفيذ خطة العمل الوطنية الأولى لتطبيق قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن (2019–2024)، كُلِّفت الهيئة الوطنية اللبنانية لشؤون المرأة اللبنانية بإعداد خطة العمل الوطنية الثانية، التي استُكملت صياغتها، وهي بانتظار إطلاقها واعتمادها رسميًا.

وترتكز الخطة الوطنية الثانية على خمس أولويات رئيسية :تعزيز مشاركة المرأة في القيادة، حماية النساء والفتيات من العنف في النزاعات والأزمات، نشر ثقافة السلام والوقاية من النزاعات، ضمان استجابة إنسانية وإعادة إعمار مراعية للمساواة بين الجنسين، وتعزيز القدرات المؤسساتية للتنسيق والتنفيذ الفعال.

وقد أُعدّت كلتا الخطتين من خلال تعاون وثيق بين الوزارات، والمؤسسات الأمنية والعسكرية، ومنظمات المجتمع المدني، والشركاء الدوليين، مع اعتماد نهج شامل وتشاركي شمل الشباب، والأشخاص ذوي الإعاقة، ووسائل الإعلام، والمؤسسات الأكاديمية .ويسهم هذا النهج في تعزيز الإرادة السياسية، وتوفير توجه استراتيجي ينسجم مع تطلعات جميع أصحاب المصلحة ويشجع مشاركتهم، مع مراعاة تنوع وجهات نظرهم وخبراتهم.

كذلك في تعزيز الحوار، وتبادل الخبرات، ومناقشة القضايا الرئيسة، بما يدعم تطوير آليات تنفيذ أكثر فعالية، ويعزز نظم الحوكمة والأمن لتكون أكثر شمولًا واستدامة.



أكد سعادة السفير هيرفيه ماغرو، سفير فرنسا في لبنان، أن انعقاد المؤتمر يأتي في ظرف حرج تمرّ به منطقة الشرق الأوسط، ما يبرز الحاجة الملحّة إلى سلام دائم لا يمكن تحقيقه من دون مشاركة حقيقية وفاعلة للنساء، ومن دون الاعتراف الكامل بحقوقهن.

وأشار إلى أن قرار مجلس الأمن رقم 1325 المتعلق بالمرأة والسلام والأمن، يشكّل إطارًا أساسيًا لمواجهة العنف والتمييز، لا سيما أن النساء غالبًا ما يكنّ الضحية الأولى في النزاعات المسلحة.

وشدد على أهمية إشراك الرجال إلى جانب النساء في هذه الجهود، مؤكدًا أن تحقيق المساواة وتعزيز دور المرأة في مجالي السلام والأمن مسؤولية مشتركة، وأعرب عن تقديره لحضور الرجال في المنتدى ومشاركتهم فيه. كما أوضح أن دعم وزارة أوروبا والشؤون الخارجية الفرنسية لهذه المبادرات يعكس التزام فرنسا بتعزيز دور المرأة في الوقاية من النزاعات، والحماية منها، وتسويتها، ويجعل تنفيذ أجندة المرأة والسلام في لبنان من أولوياتها.

واختتم السفير ماغرو بالتأكيد على أن التغيير الحقيقي يقوم على الثقة والانخراط المستدام، مجددًا التزام فرنسا بمواصلة دعمها، ومثنيًا على الجهود التي تبذلها الهيئة الوطنية اللبنانية لشؤون المرأة، ولا سيما تحت قيادة السيدة الأولى للبنان، في سبيل تعزيز تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325.



أكدت السيدة ليليان هولز فرنش، الرئيسة المشاركة للمبادرة النسوية الأورومتوسطية على الدور المحوري الذي تؤديه الحركات النسوية في بناء الإرادة السياسية اللازمة لتنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن.

وأشارت إلى أهمية المشروع الذي مكّن الحركات النسوية في العراق ولبنان والأردن وفلسطين من الاضطلاع بدور ريادي في تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن، معربةً عن شكرها لـ الوكالة الفرنسية للتنمية ووزارة أوروبا والشؤون الخارجية الفرنسية على دعمهما لهذا المشروع.

وأضافت أن المبادرة النسوية الأورومتوسطية تحتفل هذا العام بالذكرى السنوية العشرين لتأسيسها في ظل سياق عالمي وإقليمي بالغ التحديات، إلا أنها حافظت على التزامها الراسخ بمكافحة جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات. وأوضحت أن السياسات الأمنية التقليدية ما تزال تغفل حقيقة افتقار النساء إلى الأمن الفعلي، حتى في أوقات السلم، وأن النساء لا يزلن يتعرضن للعنف المستمر في المجالين الخاص والعام. وأكدت أن هذا الواقع يستدعي إعادة النظر في المفاهيم التقليدية للسلام والأمن، ومعالجة الفجوة بين الأطر الرسمية والواقع المعيش للنساء.

كما شددت على أن اعتماد توجه استراتيجي شامل يعد أمرًا ضروريًا لمعالجة القضايا المترابطة، مثل العدالة المناخية، والعنف السيبراني ضد النساء والفتيات، والعدالة الانتقالية، والمساءلة، والأمن الاقتصادي، بما يضمن الاستجابة لاحتياجات الفئات الأكثر هشاشة من النساء، بمن فيهن النساء ذوات الإعاقة، واللاجئات، والنساء النازحات داخليًا، والعاملات المهاجرات.

2. التزامات الدول بأجندة المرأة والسلام والأمن: من الالتزامات القانونية إلى الوقاية والحماية الفعالتين.

خطة العمل الوطنية الثانية للبنان لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325: تعزيز القدرات المؤسسية وتقوية صمود النساء وقدرتهن على مواجهة التحديات المناخية والاقتصادية



استند إعداد خطة العمل الوطنية اللبنانية لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325 إلى الركائز الأساسية لأجندة المرأة والسلام والأمن، وهي: مشاركة المرأة في صنع القرار، والوقاية، والحماية، والإغاثة والتعافي.

وأكدت السيدة سنتيا الأسمر، الصحفية وعضوة الجمعية العامة للهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية إلى أن إعداد الخطة الوطنية اللبنانية لتطبيق قرار مجلس الأمن 1325 اعتمد نهجاً مرناً يتيح استشراف التحديات المستجدة ومعالجتها أثناء مرحلة التنفيذ.

وفي هذا الإطار، نظمت الهيئة جلسات تشاورية مع خبراء حول القضايا الناشئة، مثل العنف السيبراني ضد النساء والفتيات، وتغير المناخ، والاستجابة للأزمات الإنسانية.

كما دعت إلى اعتماد قانون يهدف إلى حماية النساء والفتيات من العنف الرقمي وتعزيز قدراتهن في مجال التكنولوجيا.

كما أوضحت أن الخطة الوطنية الثانية راعت إدماج البعد البيئي والمناخي في تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن، من خلال تحليل آثار الكوارث الطبيعية وتدهور الموارد على النساء والفتيات، وتعزيز قدرة المؤسسات على الاستجابة للأزمات من منظور المساواة بين الجنسين، إضافة إلى دعم قدرة النساء على الصمود والتأقلم مع التحديات المناخية والاقتصادية.

وأشارت إلى أن هذه التوجهات تجسدت خصوصاً في الأولوية الرابعة من الخطة المتعلقة بالاستجابة الشاملة في عمليات الإغاثة وإعادة الإعمار، بما يضمن تلبية احتياجات النساء والفتيات، ولا سيما النازحات داخلياً، في مجالات الحماية والصحة النفسية والتمكين الاقتصادي والاجتماعي.

وبيّنت أن من بين التدخلات المقترحة في الخطة إجراء دراسات وحوارات حول العلاقة بين التغير المناخي والأمن الإنساني، وإنشاء أنظمة إنذار مبكر وإدارة مخاطر تراعي منظور المساواة بين الجنسين، إضافة إلى تنظيم جلسات تشاورية حول إدماج هذا المنظور في سياسات الاستجابة للتغير المناخي وإدارة الموارد الطبيعية.

واعتمدت الهيئة نهجاً تشاركياً واسعاً في إعداد الخطة، شمل الوزارات والإدارات الرسمية ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات الشبابية والمؤسسات الأكاديمية والإعلامية والمنظمات الدولية، إضافة إلى الجهات المعنية بقضايا النساء ذوات الإعاقة واللاجئات والنازحات والعاملات المهاجرات والنساء الريفيات.

كما تضمنت الخطة أولويات واضحة ومؤشرات للمتابعة والتقييم وموازنات تقديرية للتنفيذ، إلى جانب إطار حوكمة تشاركي يقوم على ثلاثة مستويات :الاستراتيجي، والفني، والتنفيذي.

خطة العمل الوطنية الثالثة للعراق لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325: اعتماد مقاربات جديدة لمواجهة التحديات الناشئة، بما في ذلك العنف الرقمي، والابتزاز الإلكتروني، والتهديدات السيبرانية، والمخاطر المرتبطة بتغير المناخ.



يُعد العراق أول دولة في المنطقة تعتمد خطة عمل وطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن.

أوضح الدكتور أحمد الزبيدي، نائب المدير العام للدائرة الوطنية للمرأة العراقية في الأمانة العامة لمجلس الوزراء في بغداد، أن أجندة المرأة والسلام والأمن في العراق لم تعد مجرد التزام دولي أو إطارًا لحماية الحقوق، بل أصبحت استراتيجية وطنية للأمن تستند إلى التخطيط المبكر، وبناء المؤسسات، ومعالجة الأسباب الجذرية للهشاشة المجتمعية. وأشار إلى أن التحديات الأمنية المعاصرة، ولا سيما العنف الرقمي، والابتزاز الإلكتروني، والتهديدات السيبرانية، والمخاطر المرتبطة بتغير المناخ، تفرض ضغوطًا جديدة تتجاوز قدرة الأطر القانونية التقليدية على الاستجابة، مما يزيد من تعقيد مواجهة العنف ضد النساء والفتيات، ويعزز أنماط إقصاء المرأة عن الحياة العامة.

وفي هذا السياق، يعمل العراق على تطوير مقاربات جديدة للتصدي لهذه التهديدات، من خلال إعادة تصميم الخطط الوطنية وأنظمة الإنذار المبكر، والانتقال من التخطيط القطاعي إلى التخطيط القائم على أنماط التهديد، فضلًا عن تطوير أنظمة بيانات تربط المؤشرات الرقمية، مثل خطاب الكراهية، بآليات الاستجابة الوقائية. كما تشمل الإجراءات المؤسسية تشكيل فريق عمل نسائي لمكافحة التطرف العنيف ضمن مستشارية الأمن القومي، وتدريب الكوادر الأمنية على التعامل مع الأدلة الرقمية، وإنشاء لجنة عليا لدعم المشاركة السياسية للمرأة وحمايتها من العنف السياسي والابتزاز الإلكتروني.

وأوضح الدكتور الزبيدي أن انعدام الأمن البيئي وتدهور الموارد الطبيعية يشكلان عاملين مضاعفين للهشاشة، ويؤديان إلى ما وصفه بـ "تأنيث الفقر البيئي"، الأمر الذي يستوجب إدماج السياسات المناخية المستجيبة للنوع الاجتماعي في تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن. وفي هذا الإطار، يربط العراق بين الأمن الاقتصادي للمرأة وضمان الوصول العادل إلى الموارد، وتمكينها اقتصاديًا، وتوجيه جزء من التمويل المناخي إلى المشاريع التي تقودها النساء، إلى جانب دعم الزراعة المستدامة. ومن أبرز المبادرات في هذا المجال تخصيص 25% من القروض الميسرة للمشاريع النسائية في المناطق المتضررة بيئيًا.

كما أشار إلى التحديات العديدة التي تواجه اللاجئين والنازحين والعائدين، ولا سيما النساء، في مجال التمكين الاقتصادي، ومن أبرزها غياب الوثائق الرسمية، وهو ما يحد من إمكانية حصولهن على الخدمات ومشاركتهن في الحياة العامة.

ولمواجهة هذه التحديات، اعتمد العراق سياسات لتوسيع الوصول إلى الخدمات من خلال مراكز الخدمة الشاملة إضافة إلى تمويل منظمات المرأة المحلية، بما يضمن إيصال أصوات الفئات المهمشة إلى صناع القرار.

ومن أبرز الممارسات الرائدة في هذا المجال مركز الأمل لإعادة تأهيل العائدات من مخيم الهول، حيث استقبل أكثر من 18 ألف عائدة، ونفذ برامج لإعادة التأهيل، وأصدر مئات بطاقات الهوية الوطنية، وأنشأ مراكز نموذجية تقدم خدمات طبية ونفسية وقانونية متكاملة، كما نجح في لمّ شمل أكثر من 1000 أسرة.

خطة العمل الوطنية الثالثة لإقليم كردستان العراق لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325: تحديد أدوار جميع الجهات المعنية، وتوفير استجابات شاملة للقضايا الناشئة، مثل العنف الرقمي، وتغير المناخ، والنزوح.



أكدت حكومة إقليم كردستان التزامها المستمر بتنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن من خلال تعزيز مشاركة المرأة في صنع القرار، وضمان بيئة آمنة تتيح لها الانخراط في الحياة السياسية والمدنية، ولا سيما في ظل التهديدات الرقمية التي تستهدف الناشطات.

أوضحت السيدة فينك شفيق، المديرة العامة للمديرية العامة لمناهضة العنف ضد المرأة والأسرة في وزارة الداخلية، بإقليم كردستان أن أجندة المرأة والسلام والأمن تمثل إطاراً أساسياً لتعزيز أمن النساء والاستقرار المجتمعي في ظل التحديات المتزايدة، الأمر الذي يستدعي اعتماد استراتيجيات مرنة وقادرة على التكيف مع التحديات المستجدة، مثل العنف الرقمي، وتغير المناخ، والنزوح.

وأشارت إلى أن الإقليم حقق تقدماً في مشاركة النساء في مواقع القيادة وصنع القرار، حيث تشغل النساء عدداً من المناصب الوزارية ومناصب نواب الوزراء، كما يشكلن ما يقارب 30% من أعضاء برلمان أقليم كردستان. وأكدت أن الهدف لا يقتصر على التمثيل العددي بل يركز على ضمان مشاركة فعّالة في صياغة السياسات واتخاذ القرارات المتعلقة بقضايا النساء.

وأضافت أن التدهور البيئي، وشح الموارد، وحالات النزوح تزيد من هشاشة النساء وتعرضهن للعنف والاستغلال، مما يفرض ضرورة اعتماد سياسات مناخية تراعي المنظور الجنساني. وفي هذا السياق، اعتمد إقليم كردستان نهجًا تشاركيًا يضم الوزارات ومنظمات المجتمع المدني لحماية النساء، وأنشأ مديرية متخصصة ضمن وزارة الداخلية، كما عمل على دمج النساء في القوات العسكرية وأجهزة الشرطة لتعزيز الحماية داخل المخيمات والمجتمعات المتضررة.

وأوضحت أن خطة العمل الوطنية الثالثة لإقليم كردستان تحدد بوضوح أدوار جميع الجهات المعنية، وتتضمن آليات تنفيذية تشمل خطوطًا هاتفية ساخنة تعمل على مدار الساعة، ووحدات متخصصة لمكافحة الجرائم الإلكترونية، وخمسة مراكز إيواء للنساء المعرضات للخطر.

كما شددت على أهمية التمكين الاقتصادي للمرأة من خلال دعم المشروعات الصغيرة وبرامج توليد الدخل، ولا سيما للنساء النازحات والنساء ذوات الإعاقة.

واختتمت بالتأكيد على ضرورة تعزيز التعاون بين الحكومة ومنظمات المجتمع المدني، وتوفير التمويل الكافي، مشيرةً إلى أن القيود المالية لا تزال تمثل أحد أبرز التحديات التي تعوق التنفيذ الكامل لخطة العمل الوطنية.

تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين في ظل سياق سياسي وأمني بالغ التعقيد نتيجة استمرار الاحتلال وتكرار الأزمات.



يواجه تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن في فلسطين تحديات كبيرة ناجمة عن استمرار الاحتلال وتكرار الأزمات، وهو ما يعيق عمل المؤسسات ويحد من تنفيذ خطط العمل الوطنية الخاصة بقرار مجلس الأمن رقم 1325.

أوضحت السيدة حنان صليبا، رئيسة جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية أن النساء والفتيات الفلسطينيات يُعدن من الفئات الأكثر هشاشة في ظل هذه الظروف، حيث يتعرضن لمجموعة متداخلة من التحديات السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

وأشارت إلى أن التطورات التكنولوجية، رغم ما توفره من فوائد على المستوى العالمي، أصبحت في فلسطين أداةً لممارسة المزيد من الضغوط، من خلال بنى المراقبة الرقمية ورصد نشاط وسائل التواصل الاجتماعي بذريعة التحريض. كما يشهد العنف السيبراني ضد النساء والفتيات، إلى جانب التحرش والتنمر عبر الإنترنت، تزايدًا ملحوظًا.

وأضافت أن آثار التدهور البيئي وتغير المناخ باتت واضحة، حيث يؤدي التلوث الناجم عن المستوطنات الصناعية إلى تفاقم المخاطر الصحية والاقتصادية، ولا سيما في ظل شح الموارد. وأكدت أن العدالة المناخية تُعد جزءًا لا يتجزأ من حقوق الإنسان، وأن تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن يرتبط ارتباطًا وثيقًا بالاستراتيجيات الوطنية للتكيف مع تغير المناخ وإدارة الكوارث، مع ضرورة ضمان مشاركة النساء، ولا سيما النساء الريفيات والنساء النازحات، في هذه الجهود.

وشددت على أهمية الانتقال من التمثيل الرمزي للمرأة إلى المشاركة الفاعلة والحقيقية، مع الاعتراف بتنوع أوضاع النساء واحتياجاتهن، بما في ذلك النساء ذوات الإعاقة، والنساء المهجرات قسرًا، والنساء الريفيات، والشابات.

واختتمت بالتأكيد على أن مشاركة المرأة تمثل عنصرًا أساسيًا في تعزيز صمود المجتمع وضمان التنفيذ الفعّال لأجندة المرأة والسلام والأمن، الأمر الذي يتطلب اعتماد مقاربات شاملة ومتعددة القطاعات، إلى جانب وضع مؤشرات قابلة للقياس لتقييم مدى شمولية هذه الجهود.

خطة العمل الوطنية الثالثة للأردن لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325: زيادة التمويل، وتعزيز آليات الرصد والمتابعة، واعتماد مقاربات متكاملة لمواجهة التحديات المترابطة.



تجري الأردن حاليًا مراجعة خطة العمل الوطنية السابقة وإعداد خطة العمل الوطنية الثالثة لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325، مستفيدةً من الدروس المستخلصة من المنتدى الإقليمي الأول وتوصياته.

أكدت السيدة هدى عايش مديرة وحدة السياسات والرصد في اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة أنه على الرغم من أن أجندة المرأة والسلام والأمن تمثل إطارًا أساسيًا لحماية النساء في مناطق النزاع، فإن التحديات المستجدة، ولا سيما العنف الميسَّر بالتكنولوجيا، باتت تشكل تهديدًا متزايدًا لمشاركة المرأة في الحياة العامة.

وأوضحت أن الأردن اتخذ خطوات أولية للتصدي لهذه الظاهرة من خلال حملات توعية، لا سيما خلال حملة الـ 16 يوماً لمناهضة العنف ضد النساء والفتيات، إضافة إلى التعاون مع منظمات المجتمع المدني ومركز إدارة الأزمات والمركز الوطني للأمن السيبراني. ومع ذلك، شددت على الحاجة إلى وضع تشريعات أكثر وضوحاً، واعتماد تدابير عملية أكثر فاعلية لمعالجة هذه التحديات.

وأضافت أنه على الرغم من أن خطة العمل الوطنية الثانية تناولت مشاركة المرأة في إدارة الأزمات، فإن المرحلة المقبلة تتطلب زيادة التمويل، وتعزيز آليات الرصد والمتابعة، واعتماد مقاربات متكاملة لمعالجة التحديات المترابطة، مثل النزوح الناجم عن تغير المناخ، والعنف ضد النساء والفتيات، والاتجار بالبشر.

وأكدت ضرورة دمج العدالة المناخية في تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن، من خلال ثلاث مسارات رئيسية: تطوير سياسات مناخية مستجيبة لاحتياجات النساء وتعزيز مشاركتهن في صنع القرار، وإدماج آليات الوقاية والحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي في خطط إدارة الكوارث والاستجابة الإنسانية، إضافة إلى توجيه التمويل المناخي لدعم المبادرات النسوية ومنظمات المجتمع المدني.

واختتمت بالتأكيد على أن تعزيز المشاركة الفاعلة للمرأة يتطلب تطوير نظم بيانات مصنفة حسب الجنس وتراعي الأبعاد التقاطعية، ودعم المنظمات النسائية والمنظمات القاعدية، وتعزيز آليات المساءلة والتنسيق، مشيرةً إلى أن تحقيق السلام المستدام لا يمكن أن يتم إلا بمشاركة جميع النساء، وأن الشمولية تمثل الأساس لبناء مجتمعات أكثر استقرارًا وعدالة.

أبرز الأولويات التي حددتها الجلسة النقاشية، وما أعقبها من تبادل للآراء، واستعراض للممارسات الفضلى، والدروس المستفادة.

❖ تطوير آليات لقياس تنفيذ خطط العمل الوطنية

لا توجد حاليًا مؤشرات دقيقة لقياس مستوى نجاح خطط العمل الوطنية، الأمر الذي دفع الجهات المعنية إلى العمل على تطوير آليات أكثر منهجية لتقييم أثرها الفعلي مستقبلًا.

وأوضح المشاركون/ات أنه في الأردن، على سبيل المثال، تتم متابعة التقدم في تنفيذ خطة العمل الوطنية من خلال نظام للرصد والتقييم بدعم من الأمم المتحدة، يستند إلى مجموعة من المؤشرات، أبرزها زيادة مشاركة المرأة في مواقع صنع القرار، ولا سيما في القطاعين الأمني والعسكري، وفي سائر المؤسسات العامة. ومع ذلك، أكدوا الحاجة إلى تطوير آليات شاملة للرصد والتقييم تكون مصممة بما يتناسب مع خصوصية كل خطة عمل وطنية، بما يتيح قياس مستوى تنفيذها ونتائجها بصورة أكثر دقة.

❖ مشاركة المجتمع المدني والمنظمات النسائية

سلطت المناقشات الضوء على أهمية وضع أطر حوكمة واضحة تحدد الأدوار والمسؤوليات بين الجهات الحكومية والمنظمات غير الحكومية، بما يعزز الثقة والتنسيق بين مختلف الفاعلين.

وأكد المشاركون أن ضمان مشاركة منظمات المجتمع المدني والمنظمات النسائية في جميع مراحل إعداد وتنفيذ ورصد وتقييم خطط العمل الوطنية يمثل أولوية أساسية، ولا سيما في ظل التحديات التي قد تواجهها هذه المنظمات أثناء أداء دورها.

كما أُشير إلى أن تجربة الأردن وإقليم كردستان العراق في إنشاء منتدى يضم منظمات المجتمع المدني المعنية بأجندة المرأة والسلام والأمن، بحيث تُمثل هذه المنظمات من خلال ممثلين منتخبين، أسهمت في تنظيم مشاركتها بصورة أفضل، وتعزيز دورها في متابعة تنفيذ خطط العمل الوطنية.

❖ إدماج النساء من الفئات المهمشة

تناولت المناقشات أهمية إدماج النساء من الفئات المهمشة، بما في ذلك النساء النازحات داخليًا، واللاجئات، والنساء ذوات الإعاقة، وكبيرات السن، وغيرهن، في جميع مراحل إعداد وتنفيذ خطط العمل الوطنية.

وأكد المشاركون/ات أن تحقيق هذا الهدف لا يقتصر على توفير التمويل، وإنما يتطلب أيضًا، كما أظهرت تجربتا فلسطين ولبنان، ضمان حصول هؤلاء النساء على الخدمات الأساسية، وإتاحة الوصول إلى آليات الحماية والعدالة، مثل الخطوط الساخنة وخدمات الدعم.

وفي هذا السياق، اعتُبر الدعم المالي عنصرًا أساسيًا لتعزيز استدامة البرامج وتوسيع نطاقها، خاصة في الحالات التي لا تستطيع فيها الحكومات تنفيذ هذه الجهود بمفردها.

❖ إنشاء أطر مؤسسية لمواجهة العنف ضد النساء والفتيات، ولا سيما العنف الرقمي، وتعزيز التوعية

ناقش المشاركون/ات الأطر المؤسسية اللازمة للتصدي لجميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، مع التركيز بصورة خاصة على العنف الرقمي.

وشددوا على أهمية وجود آليات متكاملة تجمع بين أدوار المؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني، بما يضمن استجابة أكثر فعالية لهذه الظاهرة.

وأوضح المشاركون/ات، استنادًا إلى تجربة العراق، أن هذه الآليات يمكن أن تشمل إنشاء وحدات شرطية متخصصة في مكافحة الجرائم الإلكترونية، تتولى استقبال الشكاوى ومتابعتها، إلى جانب اضطلاع المنظمات النسائية بدور فاعل في نشر الوعي بأساليب الحماية الرقمية وآليات الإبلاغ عن الانتهاكات.

كما أكدوا على أهمية توفير خطوط هاتفية ساخنة ومنصات إلكترونية للإبلاغ عن العنف والابتزاز عبر الإنترنت، إلى جانب تطوير تشريعات تجرّم هذه الأفعال وتعزز الحماية القانونية للنساء.

3. تعزيز دور المجتمع المدني في النهوض بأجندة المرأة والسلام والأمن: الحماية، والصمود، والتنفيذ بقيادة محلية.

دعم منظمات المجتمع المدني النسائية: أولوية ملحّة لضمان مصداقية أجندة المرأة والسلام والأمن واستدامتها.

أصبح تعزيز منظمات المجتمع المدني النسائية ضرورةً ملحّة لضمان مصداقية أجندة المرأة والسلام والأمن واستدامتها. وقد جمعت هذه الجلسة بين رؤى ممثلين عن منظمات المجتمع المدني الدولية، والمدافعات عن حقوق الإنسان، وممثلين عن الوزارات في المنطقة.



أكدت السيدة سيلفي براتن، المديرة التنفيذية، منتدى المرأة والتنمية في النرويج أن المنظمات النسائية كانت القوة الدافعة وراء اعتماد قرار مجلس الأمن رقم 1325، ولا تزال تضطلع بدور رئيسي في الدفع نحو تنفيذه، ومساءلة الحكومات والمنظمات الدولية عن الوفاء بالتزاماتها.

وأوضحت أن المنظمات النسوية المحلية في البلدان المتأثرة بالنزاعات تمتلك معرفة مباشرة بالواقع المعيش، مما يجعلها الأقدر على تحويل الالتزامات السياسية إلى نتائج ملموسة، مع ضمان تمثيل شامل لجميع النساء، بما في ذلك النساء خارج ما يُعرف بـ«النخب» أو الفئات الأكثر حضورًا في دوائر صنع القرار.

غير أن مشاركة النساء في عمليات السلام العالمية لا تزال محدودة للغاية؛ إذ لم تتضمن أي من اتفاقات السلام التي أُبرمت خلال عام 2023 نساءً بصفة موقّعات أو ممثلات رسميّات، وهو ما يعكس استمرار غياب المشاركة الفاعلة للمرأة في عمليات السلام.

وأضافت أنه حتى في الدول التي تعلن دعمها لمشاركة المرأة، كثيرًا ما يتأخر تنفيذ الالتزامات بسبب إعطاء الأولوية للاعتبارات المرتبطة بالنزاعات أو الحروب، وهو ما يعكس ضعف الالتزام المؤسسي وغياب الاستدامة. ولذلك، تظل الحاجة قائمة إلى مواصلة الضغط لضمان وفاء الدول بالتزاماتها تجاه حقوق المرأة.

كما أشارت إلى أن المدافعات عن حقوق الإنسان يواجهن اليوم طيفًا واسعًا من التهديدات، تشمل التهديدات الجسدية والنفسية، واستغلال العنف الجنسي للتشهير بهن، واستهداف أفراد أسرهن، فضلًا عن الهجمات الرقمية، مثل التشهير الإلكتروني، وكشف البيانات الشخصية، واستخدام تقنية التزييف العميق.

وأكدت أن حماية الناشطات تستلزم إجراء تقييمات شاملة للمخاطر، وتوفير التمويل الكافي لتدابير الحماية المؤسسية، وتعزيز آليات الحماية الرقمية والقانونية.

وفي لبنان، على سبيل المثال، تواجه المدافعات عن حقوق الإنسان تصاعدًا في حملات التشهير والمضايقة، إلى جانب ضعف الأطر القانونية وآليات إنفاذها، مما يزيد من المخاطر السيبرانية ويجعل توثيق الانتهاكات نشاطًا محفوفًا بالمخاطر.

وأشارت إلى أن المجتمع المدني يتحمل مسؤولية أساسية في حفظ السجل التاريخي للانتهاكات، وأن حماية النساء داخل مراكز الدعم تتطلب اعتماد إجراءات صارمة تكفل الحفاظ على هوياتهن وسلامتهن.

كما شددت على أن دعم الشركاء الدوليين والجهات المانحة للمبادرات المحلية يُعد أمرًا بالغ الأهمية، بما يمكّنها من العمل باستقلالية ومرونة، بعيدًا عن الأجندات السياسية أو الاقتصادية، ويضمن استمرارية العمل الحقوقي الحقيقي القائم على مبادئ حقوق الإنسان.

واختتمت بالتأكيد على أن تعزيز دور المجتمع المدني، والحفاظ على قنوات الحوار المفتوحة مع المؤسسات الحكومية، يظلان من المقومات الأساسية لاستدامة تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن، محذرةً من أن عدم تقديم دعم حقيقي للمنظمات النسوية قد يؤدي إلى تقويض ما تحقق من تقدم على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية.

تلعب المنظمات النسوية والمحلية دورًا محوريًا، إذ غالبًا ما تكون في الخطوط الأمامية للاستجابة أثناء النزاعات، حتى قبل تدخل الحكومات أو وكالات الأمم المتحدة.



أكدت السيدة غيدا عناني، مؤسسة ومديرة منظمة أبعاد من لبنان، أن الحاجة أصبحت أكثر إلحاحًا من أي وقت مضى إلى تعزيز قدرات منظمات المجتمع المدني المحلية والمنظمات النسوية، بما يضمن مصداقية أجندة المرأة والسلام والأمن واستدامتها وتعظيم أثرها على المستويين الوطني والإقليمي.

وأوضحت أن نقص التوثيق والبيانات الإحصائية على المستويين الوطني والدولي يعيق التخطيط القائم على الأدلة، إلا أن المؤشرات المتاحة تكشف عن ارتفاع كبير في معدلات العنف ضد النساء والفتيات في سياقات النزاع؛ إذ تضاعف معدل قتل النساء أربع مرات في عام 2023 مقارنة بعامي 2021 و2022، كما ارتفعت حالات العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، بما في ذلك الاغتصاب ضد النساء والفتيات، بنسبة 87% مقارنة بعام 2022. وأكدت أن هذه المؤشرات تعكس الأعباء الجسيمة التي تتحملها النساء والفتيات، وأن مسؤولية التصدي لها لا تقع على عاتق جهة واحدة، بل تتطلب جهودًا مشتركة من مختلف الأطراف.

وفي هذا السياق، شددت على أن المنظمات النسوية والمحلية تؤدي دورًا محوريًا، إذ غالبًا ما تكون في الخطوط الأمامية للاستجابة خلال النزاعات، حتى قبل أن تتمكن الحكومات أو وكالات الأمم المتحدة من التدخل.

وأضافت أن هذه المنظمات تستمد مشروعيتها من ارتباطها بالمجتمعات المحلية، ومن فهمها للسياقات الثقافية والاجتماعية، وقدرتها على بناء الثقة مع المجتمعات، وهو ما يعد شرطًا أساسيًا لضمان إمكانية تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن وامتلاكها محليًا، مع كفالة إشراك جميع النساء، بمن فيهن الفئات الأكثر تهميشًا، مثل كبيرات السن، والنساء ذوات الإعاقة، والنساء الأجنبيات، والعاملات المنزليات.

وأشارت إلى أن تمكين هذه المنظمات يمثل عاملًا أساسيًا للحفاظ على المكتسبات المحققة في مجال المرأة والسلام والأمن، موضحةً أنه رغم التحديات التي تواجهها، ومنها نقص التمويل، وردود الفعل المناهضة، وتسييس قضايا النوع الاجتماعي، فإنها تواصل تقديم خدمات منقذة للحياة، مستندة إلى العمل التطوعي والالتزام المستمر.

واختتمت بالتأكيد على أن أجندة المرأة والسلام والأمن تقوم على ثلاثة مرتكزات رئيسية هي :الحماية، والاستجابة، والمشاركة، وأن دعم المنظمات النسوية وتعزيز قدراتها يضمن التطبيق الفعلي لهذه المبادئ، ويعزز استقلاليتها، ويحمي النساء من ردود الفعل

السلبية، ويسهم في ترسيخ السلام على مستوى المجتمعات المحلية، والحفاظ على المكاسب الوطنية في ظل التحولات المحتملة على الساحة الدولية.

المدافعات عن حقوق الإنسان يواجهن تهديدات متعددة: وحمايتهن تتطلب جهودًا منسقة.



أكدت السيدة وثبة الطيار، الخبيرة العراقية في مجال حقوق المرأة، أن تعزيز المنظمات النسوية ومنظمات المجتمع المحلي لا يقتصر على زيادة عددها، بل يتطلب تمكينها، وتعزيز فعاليتها، وبناء قدراتها على أداء أدوارها الميدانية، ورصد الأداء، ومساءلة الحكومات، وضمان استدامة جهودها، ودعم صناع القرار في تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن.

وأوضحت أن هذه المنظمات كانت، ولا تزال، من الجهات الفاعلة الرئيسية في تعزيز تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325، ولا سيما من خلال المساهمة في إعداد خطط العمل الوطنية ومتابعة تنفيذ الالتزامات الواردة فيها.

وأشارت إلى أن تجربة العراق بعد عام 2003 أظهرت تأسيس نحو 6000 منظمة مجتمع مدني، من بينها قرابة 1500 منظمة فاعلة، تضم عددًا من المنظمات النسائية المؤثرة. ورغم ذلك، واجه المجتمع المدني العراقي تحديات عديدة، من أبرزها ضعف المساءلة القانونية، والتدخلات العشائرية، وحساسية القضايا المتعلقة بحقوق المرأة، مما جعل تعزيز تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن مهمة بالغة التعقيد.

وأضافت أن المنظمات النسائية كانت في كثير من الأحيان أول من استجاب للأزمات، كما حدث بعد تحرير الموصل، حيث قدمت الدعم للمجتمعات المتضررة قبل تدخل الجهات الحكومية.

وأكدت أن استدامة عمل هذه المنظمات تتطلب توافر عدد من المقومات الأساسية، من بينها وجود أطر قانونية تيسر عملها في مختلف المحافظات، وتوفير الحماية للمدافعات عن حقوق الإنسان، وتأمين مصادر تمويل مستدامة، وإتاحة بيانات موثوقة بشأن العنف، بما يعزز متابعة تنفيذ الخطط الوطنية. كما شددت على أن وجود إحصاءات دقيقة يعد عنصرًا أساسيًا لضمان تحقيق البرامج نتائج ملموسة وقابلة للقياس.

وأوضحت أن المدافعات عن حقوق الإنسان في العراق يواجهن تهديدات متعددة، تشمل حملات التشهير، والاستهداف المنظم، والهجمات الإلكترونية، والضغوط النفسية والاجتماعية، والتهديد بإغلاق المنظمات أو وقف تمويلها. وأشارت إلى أن هذه التهديدات تؤثر على النساء بصورة أكبر نتيجة تداخل الضغوط الأمنية والاجتماعية، وقد تمتد في بعض الأحيان إلى أفراد أسرهن، مما اضطر بعض المدافعات إلى تغيير أماكن إقامتهن أو إغلاق حساباتهن على وسائل التواصل الاجتماعي حفاظًا على سلامتهن.

وأكدت أن حماية المدافعات عن حقوق الإنسان تتطلب جهودًا منسقة بين الحكومات، والجهات الدولية، والجهات المانحة، من خلال توفير تمويل مستقل، وإجراء تقييمات للمخاطر، وإرساء آليات قانونية ومؤسسية للحماية تتناسب مع خصوصية السياقات المحلية.

كما شددت على أهمية التصدي للروايات التي تصور أجندة المرأة والسلام والأمن باعتبارها «مفهومًا غربيًا»، مؤكدة أن تمكين المنظمات النسوية في العراق يمثل عنصرًا حاسمًا لضمان استدامة تنفيذ الأجندة وترجمتها إلى إجراءات عملية على أرض الواقع، رغم التحديات الأمنية والسياسية والمالية القائمة.

المنظمات النسوية شريكة استراتيجية: ويُعد الحوار بين المجتمع المدني وصنّاع السياسات ركيزة أساسية لإحداث إصلاحات إيجابية.



عرضت السيدة منى الرفوع، مديرة وحدة متابعة الأداء الحكومي والإنجاز، وزارة التنمية الاجتماعية الأردنية، منظورًا مؤسسيًا حول دور منظمات المجتمع المدني، مؤكدةً أن تعزيز المنظمات النسوية والمنظمات المجتمعية يعد شرطًا أساسيًا لضمان مصداقية أجندة المرأة والسلام والأمن واتساع نطاقها واستدامتها. وأوضحت أن هذا التعزيز لا يقتصر على زيادة عدد المنظمات، بل يشمل تمكينها من المشاركة في التخطيط، والتنفيذ، والرصد، والمساءلة، مؤكدةً أن الحكومات لا تستطيع الاضطلاع بجميع مسؤولياتها دون اعتبار المجتمع المدني شريكًا استراتيجيًا.

وأشارت إلى أن إعداد خطة العمل الوطنية الأردنية الأولى لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325 تم بمشاركة منظمات المجتمع المدني بوصفها شركاء رئيسيين في التنفيذ. وأضافت أنه رغم أن الأردن لم يشهد موجات نزوح واسعة النطاق كما هو الحال في بعض الدول الأخرى، فإن موقعه الجيوسياسي والأزمة الأخيرة للاجئين السوريين فرضا تعزيز دور المجتمع المدني في الاستجابة لهذه التحديات.

وبيّنت أن الأردن يضم نحو 7000 جمعية مسجلة، وأنه بدعم من التمويل الحكومي جرى إنشاء ائتلاف وطني يضم أكثر من 60 منظمة مجتمع مدني، إلى جانب ممثلين عن الحكومة والقطاع الخاص، لتوجيه عمليات تنفيذ خطة العمل الوطنية. وأوضحت أن منظمات المجتمع المدني أصبحت اليوم ركيزة أساسية في تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن، من خلال لجنة مشتركة بين وزارة التنمية الاجتماعية وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، تشرف على إدارة تمويل يقارب 800 ألف دولار أمريكي مقدم من صندوق المرأة والسلام والعمل الإنساني، بهدف تعزيز التوعية، ورصد العنف، وضمان استدامة التنفيذ على المستوى المحلي.

وأكدت أن هذه المنظمات هي الأقدر على الوصول إلى النساء الأكثر هشاشة، والناجيات من العنف، واللاجئات، والنساء المتأثرات بالنزاعات والفقر متعدد الأبعاد، ولا سيما داخل المخيمات، بالتنسيق مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وأضافت أن تحقيق الاستدامة يتطلب توفير تمويل مستمر، إلى جانب برامج حكومية تهدف إلى تمكين الجمعيات، ودعم الأسر، وتعزيز تماسك المجتمعات المحلية. وأشارت إلى أن أكثر من 10% من الجمعيات الأردنية تقودها نساء، وهي مؤهلة لإقامة شراكات فعالة في هذا المجال.

كما أوضحت أن الأردن ربط خطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325 بالاستراتيجية الوطنية للحماية الاجتماعية، التي تتضمن محورًا خاصًا بتعزيز الصمود، بما يسهم في تقوية الاستجابة المجتمعية والمؤسسية للأزمات.

وفيما يتعلق بحماية المدافعات عن حقوق الإنسان، أشارت إلى أن الأردن وضع أطرًا قانونية تشمل تشريعات لمكافحة الجرائم الإلكترونية تُجرّم الإساءة الرقمية، وخطاب الكراهية، والتنمر الإلكتروني، إلى جانب اعتماد آليات لحماية المدافعات العاملات في الخطوط الأمامية.

واختتمت بالتأكيد على أن الحوار بين المجتمع المدني وصنّاع السياسات يمثل عنصرًا بالغ الأهمية في دفع مسارات الإصلاح، مشيرةً إلى أنه أسهم في إدخال إصلاحات تشريعية، من بينها تحسين حقوق أبناء الأردنيات، وإلغاء بعض الأحكام القانونية المتعلقة بالزواج القسري. كما شددت على أهمية إدماج آليات حماية المدافعات عن حقوق الإنسان ضمن الأطر الوطنية والدولية، بما يضمن استمرارية تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن، والحفاظ على ما تحقق من تقدم في حماية النساء من مختلف التهديدات.

أبرز الأولويات التي حددتها الجلسة النقاشية، وما أعقبها من تبادل للآراء، والممارسات الفضلى، والدروس المستفادة

❖ **دور المنظمات النسوية في تعزيز أجندة المرأة والسلام والأمن وضرورة توثيق مساهماتها**

لعبت المنظمات النسوية ومنظمات المجتمع المدني دورًا محوريًا في دفع أجندة المرأة والسلام والأمن عالميًا، بما في ذلك الإسهام في اعتماد قرار مجلس الأمن رقم 1325 والمشاركة في تطوير خطط العمل الوطنية لتنفيذه.

غير أن أثر هذه الجهود تختلف من سياق إلى آخر؛ إذ تتراوح بين مشاركة فعلية وذات تأثير في بعض الحالات، وأدوار رمزية في حالات أخرى، مما يبرز الحاجة إلى توثيق التجارب الناجحة والاستفادة منها وتعميمها.

❖ **مؤسسية أجندة المرأة والسلام والأمن داخل هياكل الدولة**

تتطلب استدامة أجندة المرأة والسلام والأمن إدماجها ضمن البنى المؤسسية الحكومية، من خلال تخصيص ميزانيات واضحة، ونقاط اتصال رسمية، وآليات للرصد، ومؤشرات قابلة للقياس.

وأكد المشاركون/ات أن الإرادة السياسية تبقى العامل الحاسم في تحويل السياسات إلى إجراءات فعلية على أرض الواقع، رغم استمرار التحديات في مختلف الدول.

❖ **أهمية مراجعة اللغة والمصطلحات في السياسات الوطنية**

برزت الحاجة إلى مراجعة المصطلحات المستخدمة في السياسات الوطنية، خاصة المتعلقة بالنوع الاجتماعي، لضمان الدقة اللغوية والثقافية وتجنب سوء الفهم المجتمعي.

وفي هذا السياق، أطلقت الأردن مبادرة لتوطين المصطلحات بالشراكة مع الجامعات والجهات الحكومية، بهدف اعتماد مفاهيم تتناسب مع السياق المحلي.

❖ **اعتماد إطار قانوني واضح لمكافحة خطاب الكراهية والتحريض ضد النساء**

ناقش المشاركون/ات تصاعد خطاب الكراهية والتحريض ضد النساء، خصوصًا المدافعات عن حقوق الإنسان، بما في ذلك العنف الرقمي.

وشددوا على أهمية وضع إطار قانوني واضح ومتكامل، مع التمييز بين قوانين خطاب الكراهية وقوانين الجرائم الإلكترونية، بما يضمن حماية النساء دون المساس بحرية التعبير.

❖ دعم المدافعات الفلسطينيات عن حقوق الإنسان في ظل الاحتلال

تواجه منظمات المجتمع المدني الفلسطينية تحديات معقدة تشمل الاحتلال، والضغوط السياسية، وقيود المانحين، وحملات التشهير.

وأُشير إلى أن ضعف آليات الحماية الفعالة يجعل المدافعات عن حقوق الإنسان أكثر عرضة للمخاطر، ما يستدعي تعزيز الضمانات المؤسسية والقانونية لحمايتهن.

❖ السياسات القائمة على البيانات لتقييم أثر السياسات

تم التأكيد على أهمية توفر بيانات موثوقة لتقييم أثر السياسات، إذ تضمن ربط تصميم السياسات بنتائج قابلة للقياس، وتعزز الشفافية والحكم القائم على الأدلة.

وفي هذا الإطار، أنشأت الأردن مرصدًا لرصد أوضاع المرأة وتعزيز نظم البيانات المصنفة حسب النوع الاجتماعي، بما يتماشى مع المعايير الدولية.

كما يُعد المرصد الإقليمي للعنف ضد النساء والفتيات، الذي تستضيفه المبادرة النسوية الأورومتوسطية في الأردن، فاعلًا رئيسيًا في جمع البيانات الوطنية ودمجها على المستوى الإقليمي عبر المؤشر الإقليمي.

❖ إعطاء الأولوية للتنفيذ الفعّال لأجندة المرأة والسلام والأمن

أكد المشاركون/ات أن نجاح أجندة المرأة والسلام والأمن يرتبط ارتباطًا وثيقًا بقوة المجتمع المدني، الذي غالبًا ما يطلق برامج يتم لاحقًا تبنيها من قبل الحكومات.

كما تم التشديد على أن دعم هذا القطاع يعد ضروريًا لضمان استدامة البرامج، في ظل تزايد التحديات، بما في ذلك صعود التيارات اليمينية وتراجع الالتزام الدولي بالأطر الأممية، مما يؤثر على استقلالية المجتمع المدني. وأُبرزت أهمية توطين قرار مجلس الأمن.

4. دور المجتمع الدولي في دعم تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن: التشريع، التمويل، والمساءلة.

يتطلب سد الفجوة بين الخطاب والتطبيق اعتماد آليات تمويل متنوعة ومبتكرة.



أكدت السيدة جيلان المسيري، ممثلة هيئة الأمم المتحدة للمرأة في لبنان، أن تحقيق السلام والأمن يتطلب ترجمة الالتزامات على المستوى الوطني، مع دور فعال للمجتمع المدني في دعم مؤسسات الدولة، وليس الاكتفاء بنماذج مستوردة أو تجاوز العمليات السياسية والقانونية.

وأوضحت أن منظمات المجتمع المدني النسوية تلعب دوراً أساسياً في توفير الشرعية المجتمعية وتعزيز الالتزام بالسلام والأمن، مؤكدة على أن الفائدة تشمل المجتمع بأكمله، وليس النساء فقط، وبالتالي، يجب إدماج أجندة المرأة والسلام والأمن ضمن خطط العدالة والأمن والإصلاح المؤسسي الوطنية، وليس فقط ربطها بالمبادرات الدولية.

وأضافت أن هناك فجوة كبيرة بين الخطاب والتنفيذ، حيث لا يزال التمويل محدودًا ويركز في كثير من الأحيان على الاستجابة للأزمات بدل الوقاية وبناء المؤسسات، مما يعيق تحقيق تغيير هيكلي طويل الأمد.

كما تشير نتائج الدراسات الاستقصائية في لبنان وعلى المستوى العالمي إلى أن معظم المنظمات النسوية تواجه أزمات تمويل تهدد استمراريتها، رغم استمرارها في تقديم خدمات أساسية وجهود للوقاية من النزاعات.

وشددت على الحاجة إلى تمويل مرن ومتعدد السنوات يدعم الوقاية وبناء المؤسسات، بما يشمل دعم مؤسسات الدولة، وتوفير آليات تمويل مرنة للمنظمات النسوية، وأدوات استجابة سريعة في حالات التصعيد السياسي، إضافة إلى اعتماد ميزانيات قائمة على البرامج ومراعية للنوع الاجتماعي لقياس أثر السياسات على النساء والرجال، مع ضمان عدم توجيه التمويل نحو الاستجابة للأزمات على حساب الوقاية طويلة الأمد.

حين تتوافق الأقوال مع الأفعال



أكدت السيدة آن إيزامبرت، نائبة مدير الوكالة الفرنسية للتنمية في لبنان أن تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن في الممارسة يتطلب تعزيز مواءمة أقوى بين الالتزامات السياسية والنتائج الفعلية على أرض الواقع.

وأشارت إلى أن فرنسا تبنّت سياسة خارجية نسوية تهدف إلى إدماج المساواة بين الجنسين في جميع جوانب العلاقات الدولية، وتعزيز حقوق المرأة، ومعالجة التحديات العالمية من منظور قائم على النوع الاجتماعي، مؤكدة أن المساواة بين الجنسين شرط أساسي لتحقيق السلام والتنمية المستدامة.

وأضافت أن الدبلوماسية النسوية الفرنسية لم تبقَ في إطار الخطاب فقط، بل تُرجمت إلى سياسات دولة وآليات تمويل تدعم المنظمات النسوية ضمن جهود دبلوماسية وتنموية أوسع.

وأوضحت أن من بين الممارسات الجيدة في هذا المجال صندوق دعم المنظمات النسوية، الذي يُموّل البرنامج الإقليمي لأجندة المرأة والسلام والأمن في إطار هذا المنتدى. ويُعد هذا الصندوق جزءًا من الدبلوماسية النسوية الفرنسية، ويدعم المنظمات النسوية العاملة في الدول الشريكة للوكالة الفرنسية للتنمية.

ويهدف الصندوق إلى تقليص أوجه عدم المساواة بين الجنسين من خلال تعزيز القدرات الفنية والمالية والإدارية لمنظمات المجتمع المدني النسوية، ويخضع لإشراف وزارة أوروبا والشؤون الخارجية الفرنسية والوكالة الفرنسية للتنمية، مع تشاور منتظم مع منظمات المجتمع المدني.

وأكدت أن هذا النهج يبرز أهمية إدماج خبرات الممارسين والخبراء في تحسين تصميم السياسات وتنفيذها، كما يتيح استثمارًا أكثر فاعلية في مجال الوقاية، التي لا تزال عنصرًا أساسيًا في تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن رغم التحديات القائمة.

واختتمت بالتأكيد على أن التمويل المستدام والمرن وطويل الأمد، بدلًا من التمويل قصير الأجل القائم على المشاريع، يمكّن من تعزيز التنسيق بين الدول والمنظمات النسوية، ويعزز الحوار المستمر، ويرفع من مستوى مشاركة النساء وتأثيرهن في عمليات السلام والأمن.

يتطلب النجاح في سنّ التشريعات نهجًا تدريجيًا وتشاركيًا يضم جميع أصحاب المصلحة.



تواجه عملية تطوير التشريعات المرتبطة بالنوع الاجتماعي في الدول العربية تحديات جوهرية ترتبط بالسياق الاجتماعي والثقافي وبيئة التنفيذ، وليس فقط بصياغة القوانين.

وأكد السيد محمد مقدادي، الأمين العام للمجلس الوطني لشؤون الأسرة في الأردن أن نجاح التشريعات يتطلب نهجًا تدريجيًا وتشاركيًا يشمل جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك المؤسسات الحكومية، ومنظمات المجتمع المدني، والمؤسسات التعليمية والصحية والدينية، مع احترام القيم المحلية. وأشار إلى أن قانون حقوق الطفل في الأردن لعام 2015 يُعد مثالًا على ذلك، حيث أسهمت المشاركة الواسعة لأصحاب المصلحة في اعتماده بنجاح، كما دعمت آليات المتابعة تجاوزه لمقاومة بعض الفئات داخل المجتمع المحلي.

ومع ذلك، غالبًا ما يواجه التنفيذ إخفاقات بسبب ضعف إنفاذ القوانين أو غياب تكييفها مع السياق المحلي، حتى في ظل وجود دعم دولي. لذلك، من المهم العمل على مواءمة الالتزامات الدولية مع الواقع الوطني لضمان تحقيق حقوق ملموسة، وليس الاكتفاء بإنتاج نصوص قانونية.

كما شدد على أهمية توفير تمويل مستدام للمبادرات النسوية وأجندة المرأة والسلام والأمن، موضحًا أن التمويل قصير الأجل أو المجزأ لا يمكن أن يحقق تغييرًا جوهريًا ومستدامًا.

وأضاف أن الشروط الصارمة للمانحين قد تؤثر سلبًا على المنظمات الصغيرة، من خلال تحويل تركيزها من تحقيق النتائج الفعلية إلى التركيز على التقارير والمتطلبات الإدارية.

وأكد أن مشاريع الوقاية والتوعية وتغيير السلوك تحتاج إلى دعم طويل الأمد يتماشى مع استراتيجيات وطنية واضحة.

واختتم بالتأكيد على أن التشريعات والسياسات الفعالة تتطلب مقاربات تشاركية، ومواءمة سياقية، وآليات رصد واضحة، وتمويلًا مستدامًا مرتبطًا بالأولويات الوطنية.

يعزّز التمويل المرن، إلى جانب بناء القدرات المؤسسية، قيادة المرأة ويضمن الاستدامة.



أكدت السيدة لما تابت منسقة شؤون النوع الاجتماعي، الوكالة الألمانية للتعاون الدولي في لبنان أن تعزيز الملكية المحلية للسياسات والمبادرات الجندرية الداعمة لتنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن يُعد عنصرًا أساسيًا لضمان فعاليتها واستدامتها.

وأوضحت أن عمل GIZ يرتكز على التنمية المستدامة، والحوكمة الرشيدة، والعدالة الاجتماعية في الدول الشريكة، ويتم ذلك عبر الدعم التقني، والمشورة السياساتية، وبناء القدرات المؤسسية بالتعاون مع الجهات الوطنية. وأضافت أن قضايا النوع الاجتماعي تُدمج كأولوية شاملة عبر مختلف القطاعات، مثل المياه، والتعليم، والحوكمة، والتوظيف، بدلًا من التعامل معها كقضية منفصلة.

وأشارت إلى أن التعاون مع الشركاء المحليين، ولا سيما الهيئة الوطنية اللبنانية لشؤون المرأة، يمثل ركيزة أساسية لترجمة الالتزامات الدولية إلى سياسات وطنية وخطط عمل قابلة للتنفيذ، مدعومة بمؤشرات تتماشى مع المعايير الدولية والأولويات الوطنية.

كما تشمل البرامج دعم التمكين السياسي والاقتصادي للنساء، وتعزيز الوعي بالعنف ضد النساء والفتيات، وتقديم خدمات الدعم النفسي والاجتماعي.

وأكدت أن الاستدامة تتطلب بناء قدرات مؤسسية حقيقية وليس مجرد تنفيذ مشاريع، وذلك من خلال أدوات مثل تدقيق النوع الاجتماعي وبرامج الإرشاد القيادي للنساء.

وأشارت إلى وجود فجوة بين الالتزامات الدولية طويلة الأمد وآليات التمويل قصيرة الأجل التي تقودها الجهات المانحة، خصوصًا في السياقات الهشة مثل لبنان، حيث تكون النساء في طليعة الاستجابة للأزمات.

وشددت على أهمية قنوات التمويل المرنة وبناء قدرات المنظمات النسوية، لا سيما في الإدارة المالية، بهدف تقليل الأعباء الإدارية وتمكين هذه المنظمات من التركيز على العمل الميداني.

واختتمت بالتأكيد على أن الجمع بين التمويل المرن وبناء القدرات المؤسسية يسهم في تعزيز قيادة المرأة ويضمن استدامة النتائج على المدى الطويل.

يجب تعزيز التمويل الوطني والمحلي من خلال إصلاحات تشريعية وآليات دعم حكومية وشراكات فعّالة.



إن فهم آليات صنع القرار داخل الدولة يُعدّ أمرًا أساسيًا لنجاح جهود المجتمع المدني في تعزيز حقوق المرأة وأجندة المرأة والسلام والأمن.

أوضح الدكتور أمير كنعاني، المستشار القانوني لرئيس جمهورية العراق، أن عملية صنع القرار تمر بعدة مراحل، من الفاعلين المؤسسيين إلى صانعي القرار الفعليين، وصولًا إلى المستفيدين من السياسات. وأشار إلى أن الحكومات ليست بالضرورة معارضة للنساء، إلا أن التقاليد الاجتماعية والعادات وبعض التفسيرات الدينية قد حدّت من حقوق النساء، خاصة في حالات العنف.

من المهم أن تعتمد منظمات المجتمع المدني استراتيجيات مرنة وتعاونية للتأثير في السياسات العامة، من خلال فهم قنوات صنع القرار، وبناء التحالفات، وتقديم حلول عملية.

ويُعدّ خطة العمل الوطنية العراقية لعام 2014 لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325 مثالًا على كيفية تعاون البرلمان والمجتمع المدني وتحويله إلى برنامج واستراتيجية وطنية. وبالمثل، تم تطوير قانون الناجيات الإيزيديات من خلال عملية تشاركية وتم إقراره بنجاح إلى جانب تشريعات أخرى، حيث وفّر الحماية القانونية والتعويض والتعليم والدعم المالي للناجيات بتمويل حكومي.

ورغم أهمية التعاون الدولي في بناء القدرات وتبادل المعرفة، إلا أنه غير كافٍ لتحقيق الاستدامة، إذ غالبًا ما يرتبط التمويل الدولي بأولويات المانحين. لذلك، يجب تعزيز التمويل الوطني والمحلي من خلال إصلاحات تشريعية، وآليات دعم حكومية، وشراكات.

وتشمل التحديات في العراق ليس فقط الفجوات التشريعية، بل أيضًا ضعف الثقة المؤسسية، ومحدودية المخصصات المالية، وغياب الموازنات المراعية للنوع الاجتماعي.

ويؤدي المجتمع المدني دورًا رئيسيًا في سد الفجوات، ودعم التشريعات، وتعزيز مشاركة وتمكين النساء، رغم التحديات السياسية والمالية.

الأولويات الرئيسية التي حددها المشاركون، وما تلاها من نقاش مفتوح.

❖ **تصميم تمويل مستدام ومرن يحقق تمكينًا فعليًا وتغييرًا ملموسًا**

لا يزال التمويل المستدام يمثل تحديًا رئيسيًا، إذ إن المقاربات القائمة على تمويل المانحين غالبًا ما تفتقر إلى شراكات حقيقية، وتركز على الاستجابة للأزمات قصيرة الأمد، في حين أن التحول البنيوي طويل الأمد يتطلب آليات تمويل مرنة ومستدامة.

وتؤدي المنظمات النسوية دورًا محوريًا في حماية حقوق المرأة، كما أن تمكين النساء يتطلب مقاربات طويلة الأمد متعددة الأبعاد (اجتماعية، اقتصادية، وسياسية). وبالتالي، فإن المشاريع قصيرة الأجل قد تقوض تحقيق تمكين حقيقي وذي أثر مستدام.

❖ **الحفاظ على حوار تشاركي متعدد القطاعات مع منظمات المرأة في مواءمة التشريعات الوطنية مع الآليات الدولية**

رغم أن المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان الخاصة بالمرأة يُفترض أن تكون سارية على القوانين الوطنية، إلا أن التطبيق العملي غالبًا ما يمنح الأولوية للتشريعات المحلية. لذلك فإن تحديث القوانين الوطنية بما يتماشى مع الاتفاقيات الدولية يعد أمرًا ضروريًا.

وغالبًا ما تواجه التشريعات الحساسة للنوع الاجتماعي مقاومة، خاصة من الفاعلين السياسيين المحافظين. إلا أن التواصل الواضح حول مضامين القوانين والحوار التشاركي يمكن أن يحوّل المعارضة إلى دعم.

❖ **الاستثمار في شراكات حقيقية بين المنظمات الدولية والحكومات والمجتمع المدني**

يُعد التعاون الدولي مهمًا من حيث الدعم التقني، إلا أن استدامة السياسات الوطنية تتطلب تمويلًا محليًا، وإصلاحات تشريعية، وآليات دعم حكومية، وشراكات متعددة القطاعات.

ومع ذلك، فإن قوانين المنظمات غير الحكومية في بعض الدول العربية تفرض قيودًا على التمويل وتحد من قدرة المجتمع المدني على العمل بفعالية.

وتُعد الشراكات الحقيقية بين المنظمات الدولية والحكومات والمجتمع المدني أساسية لضمان الملكية المحلية والاستدامة. وتُظهر تجارب العراق ولبنان أن دمج جهود السلام والتنمية والعمل الإنساني يعزز الفعالية والاستدامة، إلى جانب الاستراتيجيات الوطنية لمكافحة التطرف وحماية النساء.

❖ **التحول في آليات رصد أثر أجندة المرأة والسلام والأمن**

يتطلب قياس الأثر الحقيقي لأجندة المرأة والسلام والأمن على أرض الواقع، خاصة في سياقات النزاع، التحول من رصد الأنشطة إلى تقييم التأثير الفعلي على حياة النساء باستخدام مؤشرات ونسب واضحة.

كما ينبغي للوزارات والمؤسسات إنشاء هياكل واضحة تراعي المساواة بين الجنسين وتطبيق موازنات مستجيبة للنوع الاجتماعي، بالتنسيق مع المجتمع المدني.

❖ **تبني تحليلات واسعة واستراتيجيات متنوعة من قبل المنظمات النسوية لضمان استدامة المكتسبات**

ترتبط المصطلحات والترجمة القانونية إلى اللغة العربية بعملية التكييف الثقافي والقانوني لضمان التطبيق الفعّال.

كما ينبغي أن يركز التعامل مع المجموعات المحافظة أو الدينية على السياسات والممارسات، بما يتيح إمكانية الانخراط البنّاء عند الإمكان، بما في ذلك على مستوى المصطلحات.

❖ ضمان وصول النساء إلى فرص العمل والمشاركة الاقتصادية في سياقات الانتقال

يُعد ضمان وصول النساء إلى فرص العمل وتمويل التنمية أمرًا بالغ الأهمية، وبالتالي فإن تخصيص جزء من فرص العمل والمسؤوليات في مجالات إعادة الإعمار للنساء، كما في لبنان، ضروري لضمان تكافؤ الفرص.

كما يجب الانتباه إلى أن سياسات الخصخصة غير المنظمة في سياقات الانتقال قد تؤثر سلبًا على تمكين النساء ومشاركتهن الاقتصادية، مما يستدعي وضع ضمانات واستثمارات اجتماعية مرافقة.

5. عمليات الانتقال، وبناء السلام، وإعادة الإعمار المستجيبة للنوع الاجتماعي: الدروس المستفادة والتحديات في سياقات متأثرة بالنزاع

دمج مبادئ أجندة المرأة والسلام والأمن في العدالة الانتقالية: من الأطر القانونية إلى تصميم بيئات ما بعد النزاع



تُعد آليات العدالة الانتقالية جزءًا أساسيًا من أجندة المرأة والسلام والأمن، إذ توفر إطارًا للمساءلة وتحقيق العدالة والمصالحة.

تناولت السيدة سوزان عارف المديرة التنفيذية لمنظمة تمكين المرأة في العراق هذه العلاقة، مؤكدةً ضرورة دمج المنظور الجندري داخل هذه الآليات لضمان المساءلة عن العنف ضد النساء والفتيات، وتعزيز المشاركة الحقيقية للنساء في صنع القرار.

وأوضحت أن العدالة الانتقالية تمثل مجموعة من الآليات التي تعتمدها الدول الخارجة من النزاعات بهدف محاسبة الجناة، وتقديم التعويضات للضحايا، ومنع تكرار الانتهاكات.

وأضافت أن النساء في العراق، كما في العديد من الدول المتأثرة بالنزاعات، تحملن تبعات جسيمة للحروب، وفي الوقت نفسه لعبن دورًا مهمًا في بناء السلام والمصالحة المجتمعية.

وبعد عام 2003، لم تتضمن السياسات والتشريعات العراقية تدابير تراعي النوع الاجتماعي بشكل كافٍ، إلى أن جاء اجتياح تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) عام 2014، والذي تضمن انتهاكات جسيمة بحق النساء، لا سيما نساء الأقليات، وشكّل نقطة تحول أبرزت الحاجة إلى ربط العدالة الانتقالية بعمليات السلام والتعافي.

وفي هذا السياق، استفاد العراق من قرارات مجلس الأمن الخاصة بأجندة المرأة والسلام والأمن، ولا سيما القرار 1325، حيث تم تطوير خطة عمل وطنية عام 2014 لتنفيذه، ما أسهم في زيادة عدد السياسات والتشريعات المستجيبة للنوع الاجتماعي.

ومن أبرز المحطات قانون الناجيات الإيزيديات لعام 2021، الذي اعترف بالجرائم المرتكبة بحق النساء خلال سيطرة داعش، وأنشأ آليات للتعويض والدعم وإعادة التأهيل، إضافة إلى مديرية خاصة لتنفيذ القانون وتوثيق الانتهاكات وإحياء ذكراها.

وأشارت إلى أن المجتمع المدني لعب دورًا محوريًا، خصوصًا المنظمات النسوية، في توثيق الانتهاكات والدفاع عن آليات المساءلة، إلى جانب الجهود الدولية لتوثيق الجرائم وملاحقة مرتكبيها. ومع ذلك، لا تزال التحديات طويلة الأمد قائمة، مثل قضايا الأطفال المولودين نتيجة الاغتصاب أو الزواج القسري، وتوثيق الحقوق، وملكية الممتلكات، والتعويضات.

وأكدت أن العدالة الانتقالية عملية مستمرة تتطلب إصلاحًا مؤسسيًا ومجتمعيًا طويل الأمد، يراعي تجارب النساء والرجال على حد سواء.

وأوضحت أن استبعاد النساء من عمليات إعادة الإعمار والتعافي يؤدي إلى تعافٍ هش وغير عادل، لأن القرارات التي تُتخذ دون مشاركة النساء لا تعكس احتياجات المجتمع وتضعف الثقة في اتفاقات السلام والسياسات العامة. كما بيّنت أن بعض اتفاقات السلام المحلية التي أعقبت هزيمة داعش افتقرت إلى مشاركة فعلية للنساء، مما قلّل من فعاليتها.

وشددت على ضرورة أن تكون مشاركة النساء في إعادة الإعمار وصنع السياسات مشاركة جوهرية وليست شكلية، مع تمثيل حقيقي لا يقل عن 30–40%، وأن تشارك المنظمات النسوية في تصميم وتنفيذ برامج التعافي، واعتماد موازنات مراعية للنوع الاجتماعي، وإجراء تقييمات للأثر قبل تمويل مشاريع إعادة الإعمار.

كما أكدت أهمية الاستثمار في التعليم والرعاية الصحية والتمكين الاقتصادي للنساء، ومعالجة مخاطر الاستغلال والاتجار بالبشر، ودعم الأسر التي تعيلها نساء ولا سيما النازحات.

وأشارت إلى أن التجارب الإقليمية تُظهر أن السلام لا يمكن أن يكون مستدامًا دون عدالة وإعادة إعمار وإصلاح مؤسسي، وأن إدماج النساء في العدالة الانتقالية وبناء السلام وإعادة الإعمار ضروري لتحقيق تعافٍ عادل ومستدام وبناء ثقة اجتماعية على أسس أكثر شمولًا وإنصافًا.

وأضافت أن دمج مبادئ أجندة المرأة والسلام والأمن في آليات العدالة الانتقالية في سوريا لا يزال يواجه تحديات كبيرة، نظرًا لخطورة الانتهاكات التي ارتكبتها أطراف متعددة، بما في ذلك النظام السوري والجماعات المسلحة المتطرفة، حيث كانت النساء من بين الفئات الأكثر تضررًا.



أوضحت السيدة سوسن زكزك، الخبيرة في حقوق المرأة وعضو تجمع سوريات من أجل الديمقراطية ومحررة الدليل العربي «إعادة الإعمار المستجيبة للنوع الاجتماعي في سوريا»، أن أحد أبرز التحديات يتمثل في طبيعة المرحلة الانتقالية في سوريا، والتي لم تنبثق عن تسوية تفاوضية، بل جاءت نتيجة ترتيبات دولية مفاجئة نقلت السلطة إلى جهة كان قد تم تحديدها مسبقًا، مما خلق بيئة سياسية وقانونية معقدة لعدالة انتقالية فعّالة.

وأشارت إلى أن الفتح غير المنضبط للسجون أدى إلى فقدان وسرقة وثائق أساسية تتعلق بالانتهاكات، الأمر الذي أضعف جهود المساءلة.

وأضافت أن الإطار القانوني للعدالة الانتقالية لا يزال غير مكتمل، إذ رغم أن الإعلان الدستوري نصّ على إنشاء هيئة للعدالة الانتقالية، إلا أن القانون الناظم لها لم يصدر بعد.

وفي هذا السياق، دعت الحركة النسوية إلى إنشاء مجلس مستقل للعدالة الانتقالية يضم الضحايا والناجيات من العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، إلى جانب ممثلين عن المجتمع المدني، لضمان عدالة شاملة لا تقتصر على الجرائم المرتكبة من قبل النظام فقط، بل تشمل جميع أطراف النزاع.

ولفتت إلى استمرار الانتهاكات بحق النساء، بما في ذلك القتل والاختطاف والعنف ذي الطابع الطائفي، إضافة إلى صعوبات في تحديد العدد الحقيقي للضحايا بسبب المقابر الجماعية ونقص التوثيق.

وأكدت أن النساء السوريات لعبن دورًا مهمًا في عمليات إعادة الإعمار من خلال تطوير أدوات مثل المبادئ الدستورية المستجيبة للنوع الاجتماعي وأطر إعادة الإعمار التي تراعي النوع الاجتماعي، والتي تغطي الأبعاد الاقتصادية والقانونية والسياسية والاجتماعية، إضافة إلى إصلاح قطاع الأمن.

غير أن مشاركتهن الفعلية في صنع القرار لا تزال محدودة، في ظل خطاب سياسي يُبنى أحيانًا على فكرة أن «من يحرر يقرر»، وهو ما يؤدي إلى تهميش النساء وتقليص حضورهن في المؤسسات السياسية، بما في ذلك ضعف تمثيلهن في الحكومة والبرلمان.



يؤكد التضامن النسوي الإقليمي والدولي دعمًا للنساء في مناطق النزاع، وعلى الرغم من التنوع داخل الحركات النسوية، فقد كان ولا يزال أمرًا أساسيًا للدفاع عن حقوق المرأة، ودعم المشاركة السياسية للنساء، وحماية حقوقهن الفردية، وهو ما يُعد بدوره أساسيًا لبناء سلام عادل ومستدام قائم على المساواة.

إن دمج مبادئ أجندة المرأة والسلام والأمن في العدالة الانتقالية يتجاوز الأطر القانونية ليشمل أيضًا كيفية تصميم بيئات ما بعد النزاع. أكدت السيدة زينة سرور خوري، المهندسة المدنية ومديرة المشاريع في مجلس الإنماء والإعمار في لبنان، أن السلام لا يتحقق فقط عبر الاتفاقات، بل من خلال ظروف معيشية آمنة، بما في ذلك مساكن ملائمة، وطرق مضاءة جيدًا، وخدمات صحية وتعليمية متاحة. إن تصميم بيئات آمنة للنساء يفيد بطبيعته جميع أفراد المجتمع.

إن مشاركة النساء في التخطيط وإعادة الإعمار أمر أساسي، إذ إنهن يمتلكن معرفة مباشرة بالاحتياجات اليومية وكيفية استخدام الفضاءات العامة. إن إشراك المجتمعات المحلية، وخاصة النساء، في مراحل تصميم المشاريع (مثل المدارس والمستشفيات) يضمن السلامة وإمكانية الوصول من خلال الإضاءة الكافية، وممرات المشاة الآمنة، والتنظيم المناسب لحركة المرور.

إن استبعاد النساء يؤدي إلى بنية تحتية وخدمات لا تلبي احتياجات نصف السكان، وبالتالي يضعف الاستقرار الاجتماعي. لذلك فإن إجراء تدقيقات جندرية في تصميم المشاريع ضروري لضمان السلامة والمساواة وإمكانية الوصول.

لقد حان الوقت للانتقال من الخطاب النظري حول حقوق المرأة إلى التنفيذ العملي من خلال إشراك النساء في تنفيذ المشاريع، وضمان حد أدنى من تمثيل النساء في الفرق الهندسية، واعتماد معايير التصميم الشامل كشرط للتمويل.

الأولويات الرئيسية التي حددها المشاركون، وما تلاها من تبادل للآراء، والممارسات الفضلى والدروس المستفادة

❖ **يجب أن تتضمن خطط التعافي وشروط التمويل أحكامًا واضحة تضمن المساءلة عن الجرائم، ولا سيما العنف ضد النساء والفتيات والعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، وعدم تكريس الإفلات من العقاب**

أكد المشاركون/ات السوريون/ات أن العدالة الانتقالية تمثل حجر الأساس للاستقرار المستدام في المجتمعات الخارجة من النزاع، وأن السلام لا يمكن فصله عن العدالة وإعادة الإعمار، وأن تجاهل العدالة قد يؤدي إلى إطالة أمد النزاع أو إعادة إشعاله.

كما شددوا على ضرورة أن يكون التمويل الدولي والمحلي مشروطًا بالامتثال لمعايير حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة، وبالمشاركة الفعلية في الموازنات العامة المستجيبة للنوع الاجتماعي، مع التركيز على التعليم والصحة والتمكين الاقتصادي، إضافة إلى الحماية من الاستغلال والاتجار بالبشر.

❖ **مشاركة النساء في هيئات العدالة الانتقالية وإعادة الإعمار أمر أساسي لضمان الشمولية والفعالية، ويجب ألا تقل نسبة التمثيل عن 30–40% مع تمكين حقيقي وصلاحيات فعلية في صنع القرار**

يؤدي استبعاد النساء إلى تقويض الشرعية، وإضعاف ثقة الجمهور، والتأثير سلبًا على التعافي الاقتصادي والأمني، مما قد يؤدي إلى زيادة العنف والبطالة والفقر.

كما أن إشراك النساء في الحياة العامة، وفي صنع السياسات، والهيئات الانتخابية والتشريعية، وجميع فرق مشاريع إعادة الإعمار، يضمن مراعاة احتياجات النساء العملية، مثل الإنارة العامة ومرافق رعاية الأطفال، وهي احتياجات تؤثر مباشرة على قدرة النساء على العمل والمشاركة في الحياة العامة، كما أظهرت تجربة لبنان.

وتؤكد التجارب أن إعادة الإعمار وفق معايير واضحة، بما في ذلك حد أدنى 30–40% من تمثيل النساء، يتيح إعادة بناء الثقة بين المجتمع والدولة، وإرساء عقد اجتماعي أكثر شمولًا عندما تكون مشاركة النساء فاعلة وجوهرية.

❖ **ضرورة التركيز على التمويل طويل الأمد ودعم المنظمات النسوية لتمكينها من مواصلة المناصرة وتوثيق الانتهاكات وحماية النساء الضعيفات خلال مراحل الانتقال**

تلعب المنظمات النسوية والمجتمع المدني دورًا محوريًا في المناصرة والتوثيق ودعم النساء المتضررات، بما في ذلك ضمان إيصال أصوات الضحايا والناجيات إلى صناع القرار.

ويُعد استمرار المناصرة، والتوثيق الدقيق للانتهاكات، وقواعد بيانات الأشخاص المفقودين، عناصر أساسية لضمان تنفيذ حقوق النساء وحماية الفئات الضعيفة، بما في ذلك النساء المختطفات والمفقودات، كما أوضح المشاركون/ات السوريون./ات

ويؤدي تهميش المنظمات النسوية إلى فقدان خبرات ميدانية أساسية، إذ تمتلك هذه المنظمات فهمًا عميقًا لواقع الناجيات واحتياجاتهن، مما يجعل مشاركتها ضرورية لصياغة سياسات فعالة واستجابة مناسبة وتحقيق تعافٍ مستدام.

❖ **تعاون الحكومات مع المنظمات النسوية في إصلاح مؤسسات الأمن والعدالة يسهم في تلبية احتياجات النساء والرجال بشكل مناسب**

يُعد إصلاح مؤسسات الأمن والعدالة أمرًا أساسيًا لضمان الوصول إلى العدالة وتعزيز الحماية القانونية والاجتماعية للنساء، وخاصة ربات الأسر والنازحات.

وقد أظهرت أفضل الممارسات في جميع الدول أن دعم التعاون الفعّال بين الحكومات والمنظمات النسوية يُعد عنصرًا أساسيًا لتحقيق نتائج مستدامة.

6. الورشات المواضيعية: الأولويات الشاملة لتنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن

1. العنف القائم على النوع الاجتماعي المُيسّر بالتكنولوجيا والعنف السيبراني

يشهد الفضاء الرقمي تزايدًا في أشكال العنف المُيسَّر بالتكنولوجيا، ولا سيما تلك التي تستهدف النساء والفتيات عبر قنوات متعددة، بما في ذلك التحرش عبر الإنترنت، والابتزاز، وخطاب الكراهية.

ويُسهم الفضاء الرقمي في تسريع انتشار العنف بسبب التداول السريع للمعلومات وسهولة الوصول إلى المنصات الرقمية، مما يضاعف حجم الانتهاكات وآثارها. كما أن استخدام الحسابات الوهمية يعيق المساءلة من خلال صعوبة تحديد هوية الجناة وملاحقتهم قانونيًا. وتؤدي محدودية الوعي الرقمي، ولا سيما فيما يتعلق بالخصوصية والحماية الرقمية، إلى زيادة تعرض النساء والفتيات للاستهداف، في حين أن بطء الاستجابة القانونية وغياب التشريعات الواضحة أو ضعف إنفاذها يعززان شعور المرتكبين بالإفلات من العقاب.

علاوة على ذلك، فإن الوصمة الاجتماعية وثقافة لوم الضحية تثنيان الكثير من النساء والفتيات عن الإبلاغ عن حالات العنف، خاصة في البيئات المحافظة. كما يتقاطع العنف عبر الإنترنت مع خطاب الكراهية والتحريض السياسي أو الطائفي، حيث تُستهدف النساء في كثير من الأحيان بسبب آرائهن أو هوياتهن.

وفي هذا السياق، تبرز حاجة ملحّة إلى اعتماد سياسات وإجراءات شاملة تعزز الحماية الرقمية، وتدعم الضحايا، وتضمن المساءلة عن الانتهاكات المرتكبة في البيئة الرقمية. وبالتوازي مع ذلك، يُعدّ رفع الوعي المستمر أمرًا بالغ الأهمية لتعزيز الثقافة الرقمية والأمن السيبراني لدى النساء والفتيات على المستويات المحلية والوطنية والدولية.

الأولويات الرئيسية المبنية على التحديات التي تم تحديدها، وتبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة.

❖ **تحديث التشريعات وبناء القدرات المؤسسية لمكافحة العنف الرقمي/العنف المُيسَّر بالتكنولوجيا**

تعدّ مراجعة القوانين وتحديثها لتجريم أشكال العنف عبر الإنترنت، مثل التحرش الرقمي والابتزاز الإلكتروني وخطاب الكراهية، أمرًا أساسيًا لضمان المساءلة القانونية وحماية المستخدمات في الفضاء الرقمي.

كما تبرز أهمية تدريب أفراد الشرطة والقضاة على التعامل مع الجرائم الإلكترونية، وتطوير أدوات التحقيق الرقمي التي تدعم جمع الأدلة وتحديد هوية الجناة.

❖ **تعزيز الوعي بالأمن الرقمي لدى النساء والفتيات وتطوير آليات فعّالة للإبلاغ**

تسهم برامج التوعية والتدريب على مهارات الحماية الرقمية وإدارة الخصوصية عبر الإنترنت في مساعدة النساء والفتيات على الحد من مخاطر التعرض للعنف الإلكتروني.

ويُعد توفير أنظمة إبلاغ واضحة وسريعة — سواء عبر منصات التواصل الاجتماعي أو من خلال الجهات المختصة — أمرًا بالغ الأهمية لضمان الاستجابة في الوقت المناسب وحماية الضحايا.

❖ **تمكين منظمات المجتمع المدني والمنظمات النسوية وتعزيز الشراكات متعددة الأطراف**

تؤدي منظمات المجتمع المدني النسوية دورًا محوريًا في تنفيذ حملات التوعية، وتقديم الدعم القانوني والنفسي والاجتماعي للضحايا، وبناء القدرات التقنية للنساء لمواجهة المخاطر الرقمية.

وتُبرز الممارسات الفعّالة أهمية إقامة شراكات متعددة الأطراف تجمع بين الحكومات ومنظمات المجتمع المدني وشركات التكنولوجيا، من أجل تطوير استجابات شاملة للعنف المُيسَّر بالتكنولوجيا.

❖ **تطوير سياسات السلامة الرقمية ومراقبة التقنيات**

يُعد تحسين إعدادات الخصوصية والأمن على المنصات الرقمية، واستخدام التكنولوجيا والذكاء الاصطناعي لرصد المحتوى الضار واكتشافه وإزالته، من المقاربات الفعّالة التي ينبغي إدماجها في عملية وضع السياسات وصياغة الاستراتيجيات المتعلقة بالسلامة الرقمية.

2. العدالة المناخية وانعدام الأمن البيئي

يشكّل تغيّر المناخ والتدهور البيئي تهديدًا متزايدًا للأمن الإنساني والاجتماعي، إذ يؤدي انعدام الأمن البيئي وندرة الموارد الطبيعية إلى تفاقم الهشاشة الاقتصادية والاجتماعية، لا سيما في المجتمعات المتأثرة بالنزاعات. كما يفاقم تغيّر المناخ أوجه عدم المساواة، حيث تتحمل النساء أعباءً اقتصادية واجتماعية أكبر، خاصة في المناطق الريفية والمناطق المتضررة من النزاعات.

وتؤدي ندرة الموارد، مثل المياه والأراضي، إلى نشوء نزاعات مجتمعية وزيادة معدلات العنف الأسري، وقد تسهم كذلك في ارتفاع معدلات الزواج المبكر وتعاظم الضغوط الاجتماعية. إضافة إلى ذلك، يدفع التدهور البيئي في المنطقة، بما في ذلك التصحر وتراجع النشاط الزراعي، إلى النزوح، مما يزيد من هشاشة أوضاع النساء ويحد من قدرتهن على الوصول إلى الخدمات الأساسية.

كما تتحمل النساء مسؤوليات إضافية في تأمين المياه والغذاء، الأمر الذي يزيد من الأعباء الجسدية والمخاطر اليومية التي يواجهنها.

ويسهم نقص التمويل وضعف التنسيق بين الجهات المعنية في اتساع الفجوة بين السياسات المناخية وتنفيذها على أرض الواقع. كما يؤدي ضعف التنسيق بين الحكومات ومنظمات المجتمع المدني إلى تكرار الجهود، وتشتت الموارد، وتراجع الأثر المرجو من التدخلات. ويؤدي غياب النهج التقاطعي — الذي يراعي عوامل مثل الموقع الجغرافي، والفقر، والإعاقة، والتهميش — إلى سياسات غير منصفة وأقل فعالية.

وتُعد محدودية التمويل المناخي عائقًا إضافيًا أمام المبادرات المحلية، ولا سيما في البلدان التي تعاني من النزاعات أو الأزمات الاقتصادية. كما تتقاطع آثار تغيّر المناخ مع النزاعات المسلحة والتلوث والاحتلال، مما يزيد من تعقيد الأزمات ويضاعف من آثارها السلبية.

وفي هذا السياق، تبرز **العدالة المناخية** بوصفها نهجًا أساسيًا لضمان استجابة عادلة وشاملة تراعي احتياجات النساء والفئات الأكثر تضررًا، وتعزز مشاركتهن في إدارة الموارد الطبيعية وصنع السياسات البيئية.

الأولويات الرئيسية المبنية على التحديات التي تم تحديدها، وتبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة.

❖ إدماج العدالة المناخية في سياسات المرأة والسلام والأمن

يُسهم دمج قضايا تغيّر المناخ في خطط العمل الوطنية الخاصة بتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن في ضمان مراعاة الآثار المناخية ضمن السياسات الأمنية والتنموية، كما يعزز مشاركة النساء في صياغة الاستجابات البيئية والمناخية وصنع القرارات المتعلقة بها.

❖ تمكين النساء في إدارة الموارد الطبيعية

تُعد مشاركة النساء في إدارة الموارد الطبيعية، مثل المياه والأراضي والطاقة، من الممارسات الناجحة التي تسهم في تحقيق إدارة أكثر عدالة واستدامة للموارد، وتعزز دور النساء في اتخاذ القرارات المتعلقة بالبيئة والتنمية المحلية.

❖ اعتماد تحليلات مناخية شاملة ومراعية للنوع الاجتماعي

يساعد إجراء تحليلات مناخية شاملة على تحديد كيفية تأثير السياسات المناخية بشكل مختلف على النساء والرجال، وتحديد الفئات الأكثر هشاشة وتأثرًا، وتصميم سياسات وبرامج أكثر استجابة لاحتياجاتهم.

❖ دعم المبادرات البيئية المحلية التي تقودها النساء

تُسهم المبادرات المحلية التي تقودها النساء في مجالات الزراعة المستدامة، وإدارة المياه، والطاقة المتجددة، في تعزيز قدرة المجتمعات على الصمود في مواجهة تغيّر المناخ، كما تدعم تحقيق التنمية المحلية المستدامة.

❖ الربط بين العدالة المناخية والتماسك الاجتماعي وبناء السلام

يمكن أن يؤدي التدهور البيئي وندرة الموارد الطبيعية إلى تفاقم التوترات والنزاعات، لا سيما في السياقات الهشة والمتأثرة بالنزاعات.

ومن شأن إدماج مبادئ العدالة المناخية في جهود بناء السلام وتعزيز التماسك الاجتماعي أن يدعم استجابات أكثر استدامة وشمولًا، تستند إلى احتياجات المجتمعات المحلية وتُعزز مشاركتها.

❖ تعزيز التنسيق واستخدام التكنولوجيا في إدارة الأزمات البيئية

يسهم التعاون بين المؤسسات البيئية، ومنظمات بناء السلام، والمجموعات النسائية في تطوير استجابات متكاملة تربط بين قضايا البيئة والأمن والتنمية.

كما يمكن لأدوات التحليل البيئي القائمة على التكنولوجيا وأنظمة الإنذار المبكر أن تدعم الاستعداد للكوارث، وتحسن الاستجابة للأزمات، وتسهم في حماية المجتمعات والفئات الأكثر عرضة للمخاطر.

3. العمليات الانتقالية المراعية للنوع الاجتماعي وإعادة البناء المجتمعي

يتطلب تحقيق التعافي المستدام معالجة التحديات القانونية والمؤسسية التي تعيق وصول النساء إلى العدالة، إلى جانب تعزيز مشاركتهن الفاعلة والهادفة في عمليات المساءلة والإصلاح وصنع القرار. كما يستلزم ذلك الربط بين السلام وإعادة الإعمار والتمكين الاقتصادي باعتبارها شروطًا أساسية لضمان مشاركة النساء بصورة فعالة ومستدامة.

وتُشكل الوصمة الاجتماعية والثغرات القانونية عوائق رئيسية أمام الوصول إلى العدالة، مما يبرز الحاجة إلى مواءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية، لا سيما في سياقات النزاعات. ويتطلب ذلك أيضًا ضمان الخصوصية والسلامة للنساء، بما يشمل حماية الهوية، وتوفير وسائل نقل آمنة، وخدمات ملائمة، بما يمكّنهن من الوصول إلى العدالة دون خوف أو مخاطر.

ويُعدّ دعم الجهات المانحة للمنظمات النسائية أمرًا أساسيًا لمعالجة هذه التحديات وتعزيز جهود المناصرة الرامية إلى ضمان مشاركة النساء في مواقع صنع القرار بنسبة لا تقل عن 30%. ومن شأن هذه المشاركة أن تسهم في تعزيز العدالة، والمساعدة في التصدي للفقر والعنف والتهميش، ودعم مسارات التعافي والتنمية المستدامة.

الأولويات الرئيسية المبنية على التحديات التي تم تحديدها، وتبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة.

❖ تطبيق العدالة الشاملة وتوسيع نطاق المساءلة عن جميع أشكال الجرائم الجنسية والمدنية

إن تحقيق العدالة الحقيقية لا يقتصر على معاقبة الجناة فحسب، بل يتطلب أيضًا معالجة الأسباب البنيوية والاجتماعية للعنف ضد النساء والفتيات. ويشمل ذلك إدماج الأمن كعنصر أساسي في مسارات العدالة الانتقالية، وضمان وصول النساء الكامل والمستدام إلى آليات العدالة، بما يجعل المساءلة جزءًا لا يتجزأ من عملية إعادة بناء المجتمع.

❖ تطوير بيئة قضائية آمنة وسرية وبرامج جبر الضرر

إن إرساء معايير عالية للخصوصية والسرية في الإجراءات الشرطية والقضائية، إلى جانب استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي لحفظ الأدلة وتوثيق شهادات الشهود، يسهم في الحد من تكرار الإدلاء بالشهادات ويعزز ثقة النساء بمنظومة العدالة.

كما تتيح البيئة القضائية الشاملة والآمنة للنساء المشاركة في الإجراءات القانونية دون خوف من الانتقام أو التمييز. وينبغي ألا تقتصر برامج جبر الضرر على التعويضات المالية فقط، بل يجب أن تشمل أيضًا التأهيل النفسي والاجتماعي، بما يساعد الناجيات على استعادة قدرتهن على المشاركة في المجتمع وفي عمليات صنع القرار.

❖ تعزيز دور المجتمع المدني والمنظمات النسائية في العدالة وصنع القرار

يسهم إشراك منظمات المجتمع المدني، ولا سيما المنظمات النسائية، في توثيق الانتهاكات، ورصد أداء الجهات الحكومية، والمناصرة من أجل زيادة تمثيل النساء في مواقع صنع القرار التشريعية والإدارية، في تعزيز الشفافية وضمان وضع سياسات عادلة وفعالة تستجيب لاحتياجات النساء والفتيات المتأثرات بالنزاعات والانتهاكات.

4. الأمن الاقتصادي وحقوق المرأة

يُعدّ الأمن الاقتصادي عنصرًا أساسيًا في تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن. إذ إن التمكين الاقتصادي للنساء يتجاوز مجرد توفير فرص العمل، ليشمل إصلاح السياسات الاقتصادية، وتعزيز أنظمة الحماية الاجتماعية، وتوسيع فرص الوصول إلى التمويل، ودعم المبادرات المجتمعية التي تقودها النساء، بما يضمن مشاركتهن الفاعلة في عمليات بناء السلام والتنمية.

ويُشكّل الأمن الاقتصادي ركيزة أساسية في أجندة المرأة والسلام والأمن، إذ لا يمكن تحقيق مشاركة ذات معنى للنساء في عمليات بناء السلام والتعافي دون تحقيق العدالة الاقتصادية وإتاحة الوصول إلى الموارد. ولا يقتصر انخراط النساء اقتصاديًا على فرص العمل فحسب، بل يشمل أيضًا إصلاح الأطر الاقتصادية والقانونية التمييزية، وتعزيز أنظمة الحماية الاجتماعية، وتوسيع فرص التمويل، ودعم المبادرات الاقتصادية التي تقودها النساء، لا سيما في سياقات النزاع والأزمات.

كما يتطلب ضمان الحقوق الاقتصادية للنساء الاعتراف بالعمل غير المأجور في الرعاية المنزلية بوصفه جزءًا أساسيًا من الاقتصاد، وتطوير بيئات عمل صديقة للنساء من خلال توفير خدمات رعاية الأطفال، ووسائل نقل آمنة، والحماية من التمييز في أماكن العمل، إضافة إلى إدماج المنظور الجندري في السياسات الاقتصادية والبيئية وعمليات إعادة الإعمار.

ويُعد تعزيز مشاركة النساء في صنع القرار الاقتصادي والتشريعي، بما في ذلك آليات الرقابة ومكافحة الفساد، أمرًا ضروريًا لبناء مجتمعات شاملة وعادلة وقادرة على الصمود.

الأولويات الرئيسية المبنية على التحديات التي تم تحديدها، وتبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة.

❖ تعزيز المشاركة الاقتصادية للنساء من خلال سياسات داعمة

يشمل ذلك الاعتراف بعمل الرعاية غير المأجور بوصفه جزءًا أساسيًا من الاقتصاد، والعمل على تحويله إلى قطاع منظم ومُقنّن، إلى جانب تطوير بيئات عمل صديقة للنساء من خلال توفير خدمات داعمة، وضمان أماكن عمل آمنة وغير تمييزية، ودعم التعاونيات التي تقودها النساء.

❖ تعزيز الحوكمة والحماية الاجتماعية وبناء القدرات

يتضمن ذلك إدماج المنظور الجندري في السياسات العامة، وتعزيز مشاركة النساء في آليات الرقابة ومكافحة الفساد، وتطوير أنظمة حماية اجتماعية شاملة، إضافة إلى بناء قدرات النساء، لا سيما في سياقات الأزمات.

❖ دعم المبادرات الاقتصادية والتعاونيات التي تقودها النساء

تُسهم التعاونيات والمشاريع المحلية والمبادرات الاقتصادية المجتمعية التي تقودها النساء في تعزيز استقلاليتهن الاقتصادية، وزيادة قدرتهن على الصمود، ودعم مشاركتهن في عمليات التعافي والتنمية المحلية، خصوصًا في البيئات المتأثرة بالنزاعات والأزمات.

❖ تعزيز مشاركة النساء في صنع القرار الاقتصادي

إن ضمان المشاركة الهادفة للنساء في الحوكمة الاقتصادية، والعمليات التشريعية، وتخطيط إعادة الإعمار، وآليات الرقابة، يُعدّ أمرًا أساسيًا لبناء أنظمة اقتصادية شاملة وعادلة تستجيب لأولويات النساء واحتياجاتهن.

❖ تعزيز الصمود الاقتصادي للنساء في سياقات النزاع وما بعد النزاع

ينبغي أن تراعي استراتيجيات التمكين الاقتصادي الاحتياجات الخاصة للنساء المتأثرات بالنزاعات والنزوح والتهميش، من خلال ضمان الوصول إلى فرص العمل، والحماية الاجتماعية، والخدمات المالية، والتدريب المهني، وفرص سبل العيش المستدامة.

التوصيات

على مدار الجلسات العامة وورش العمل والمناقشات المفتوحة التي تلتها، تم إعداد مجموعة من التوصيات الشاملة ذات الطابع العابر للقطاعات، بهدف تعزيز وتوسيع نطاق تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن على المستويات المجتمعية والوطنية والإقليمية/الدولية.

على المستوى المجتمعي

1. **تعزيز مشاركة المرأة وقيادتها في بناء السلام المجتمعي والعدالة الانتقالية**

ضمان المشاركة الهادفة للمرأة في عمليات بناء السلام المجتمعي، والوساطة، والعدالة الانتقالية، وإعادة الإعمار، ولا سيما النساء المنتميات إلى الفئات المهمشة والمتأثرة بالنزاعات .

2. **الاستثمار في مبادرات الوقاية طويلة الأمد والتغيير المجتمعي**

توسيع برامج التوعية والوقاية المجتمعية التي تتناول المعايير الاجتماعية الضارة المرتبطة بالنوع الاجتماعي، وإلقاء اللوم على الضحايا، والعنف ضد النساء والفتيات، مع إشراك الرجال والشباب وقادة المجتمعات المحلية .

3. **توسيع خدمات الحماية والدعم المتكاملة للنساء والفتيات**

تعزيز دور الإيواء، وخدمات الاستجابة الطارئة، وآليات الدعم النفسي والاجتماعي والقانوني والاجتماعي المتكاملة للناجيات من العنف ضد النساء والفتيات، مع ضمان السرية، والسلامة، واعتماد نهج يركز على احتياجات الناجيات .

4. **تعزيز جهود التوثيق والمساءلة على مستوى المجتمع المحلي**

دعم المنظمات النسائية والجهات الفاعلة المحلية في توثيق انتهاكات الحقوق، وحفظ الأدلة، وإنتاج البيانات بما يعزز المساءلة، وجهود المناصرة، وصنع السياسات القائمة على الأدلة .

5. **تعزيز دور المرأة في العمل المناخي وتعزيز الصمود البيئي للمجتمعات المحلية**

دعم المبادرات التي تقودها النساء في مجال التكيف مع تغير المناخ، وتعزيز مشاركة المرأة في إدارة الموارد الطبيعية، وتوسيع قدرات المجتمعات المحلية على الاستعداد والاستجابة للأزمات البيئية والإنسانية والمناخية .

6. **تعزيز المشاركة الاقتصادية للمرأة والصمود المحلي**

دعم التعاونيات التي تقودها النساء، والمبادرات الاقتصادية المحلية، وبرامج التدريب المهني التي تعزز الاستقلال الاقتصادي للمرأة، وقدرتها على الصمود، ومشاركتها في جهود التعافي على المستوى المحلي.

على المستوى الوطني

1. **إضفاء الطابع المؤسسي على أجندة المرأة والسلام والأمن ضمن السياسات والأنظمة الوطنية**

إدماج مبادئ أجندة المرأة والسلام والأمن في سياسات الأمن والتنمية وإعادة الإعمار والعمل الإنساني والمناخ، من خلال خطط عمل وطنية شاملة، وميزانيات مخصصة، وأنظمة مستقلة للرصد، وآليات لجمع البيانات تراعي المنظور التقاطعي.

2. **تعزيز آليات التنسيق المؤسسي والمساءلة**

إشراك المنظمات النسائية في هياكل التنسيق الوطنية التي تضم الحكومات والجهات الأمنية ومنظمات المجتمع المدني، بما يضمن التنفيذ الفعال، والإشراف، والمساءلة.

3. **حماية المدافعات عن حقوق الإنسان وتعزيز الاستجابة للعنف السيبراني ضد النساء والفتيات**

تعزيز الأمن الرقمي، وإدارة المخاطر، وآليات الحماية للمدافعات عن حقوق الإنسان، إلى جانب تعزيز الاستجابات المجتمعية للعنف الميسر بالتكنولوجيا ضد النساء والفتيات من خلال مبادرات قانونية ونفسية اجتماعية وتوعوية.

4. **إصلاح الأطر القانونية والسياساتية لضمان المساواة بين الجنسين والحماية**

مواءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية من خلال الحفاظ على التعاون مع منظمات المجتمع المدني النسوية وتعزيزه، بما يسهم في تعزيز الحماية القانونية المتعلقة بالعنف ضد النساء والفتيات، والعدالة الانتقالية، وحقوق العمل، والعنف الرقمي، والتمييز.

5. **ضمان التمويل المستدام ودعم المنظمات النسائية**

تطوير آليات وطنية مستدامة وشفافة لتمويل المنظمات النسائية العاملة في مجالات بناء السلام، والحماية، والعدالة، وحقوق المرأة.

6. **تعزيز مشاركة المرأة في بناء السلام والحوكمة وصنع القرار**

تعزيز المشاركة الهادفة للمرأة وقيادتها في العمليات السياسية، ومفاوضات السلام، وإعادة الإعمار، والحوكمة الاقتصادية، وهياكل صنع القرار الوطنية.

7. **تعزيز الأنظمة الوطنية لمكافحة العنف ضد النساء والفتيات والعنف السيبراني ضدهن**

تعزيز الآليات القانونية والمؤسسية والتكنولوجية للوقاية من العنف ضد النساء والفتيات والاستجابة له، بما في ذلك العنف السيبراني، من خلال تدابير للحماية والمساءلة تتمحور حول احتياجات الناجيات.

8. **إدماج العدالة المناخية في الأطر الوطنية الخاصة بأجندة المرأة والسلام والأمن**

ضمان أن تراعي سياسات التكيف مع تغير المناخ، والسياسات البيئية، واستراتيجيات إعادة الإعمار الاحتياجات الخاصة وأوجه الهشاشة التي تواجهها النساء في المجتمعات المتأثرة بالنزاعات.

9. **تطوير أطر للعدالة الانتقالية وإعادة الإعمار تراعي المنظور الجنساني**

إدماج المنظور الجنساني في عمليات العدالة الانتقالية، والمساءلة، وإعادة الإعمار، مع ضمان مشاركة المرأة في صنع القرار الاقتصادي والسياسي، وإمكانية وصولها إلى العدالة، وحماية حقوق الناجيات.

10. **تعزيز السياسات الاقتصادية وسياسات إعادة الإعمار وأنظمة الحماية الاجتماعية المستجيبة للنوع الاجتماعي**

تعزيز الحقوق الاقتصادية للمرأة، والشمول المالي، والحماية الاجتماعية، ومشاركتها في التعافي الاقتصادي، وخلق فرص العمل، وعمليات إعادة الإعمار، ولا سيما في سياقات النزاع وما بعد النزاع.

على المستوى الدولي

1. **تعزيز الانخراط الدولي في إضفاء الطابع المؤسسي على أجندة المرأة والسلام والأمن**

دعم الدول في إعداد وتنفيذ ورصد أطر شاملة لأجندة المرأة والسلام والأمن، من خلال الإدماج المؤسسي للمنظمات النسوية ومنظمات المجتمع المحلي التي تقودها النساء، وتقديم المساعدة الفنية، ووضع مؤشرات للأداء، واعتماد آليات مستدامة للتنفيذ.

2. **تعزيز الآليات الدولية للمساءلة والرصد**

تطوير أطر دولية أكثر فعالية لرصد تنفيذ الدول لالتزاماتها المتعلقة بأجندة المرأة والسلام والأمن، وقياس أثر التنفيذ على حياة النساء والفتيات.

3. **إصلاح نماذج التمويل الدولية لضمان الاستدامة والملكية المحلية**

تعزيز أشكال التمويل المرنة ومتعددة السنوات والمستجيبة للسياقات المختلفة، بما يعطي الأولوية للوقاية والأثر طويل الأمد، ويُمكّن من إشراك المنظمات المجتمعية التي تقودها النساء.

4. **مواصلة دعم المنظمات والشبكات النسوية والتي تقودها النساء**

توفير دعم مالي مستدام للمنظمات والشبكات النسوية والمنظمات المجتمعية التي تقودها النساء، بوصفها جهات فاعلة رئيسية في مجالات الحماية، والوقاية، وبناء السلام، والاستجابة الإنسانية، بما يمكّنها من تعزيز التنسيق والتواصل المباشر مع النساء والفتيات على أرض الواقع.

5. **دعم شبكات النساء والمنظمات النسوية لتعزيز التضامن والتعاون عبر الحدود**

توفير دعم مالي مستدام للشبكات الإقليمية والدولية لتعزيز التعاون والتضامن عبر الحدود، واستدامة مجتمع الممارسة المعني بأجندة المرأة والسلام والأمن ومكافحة العنف ضد النساء والفتيات.

6. **تعزيز الاستجابات الدولية للعنف القائم على النوع الاجتماعي الميسر بالتكنولوجيا والعنف السيبراني ضد النساء والفتيات**

تعزيز التعاون الدولي، والأطر القانونية، والشراكات مع شركات التكنولوجيا لمكافحة العنف الرقمي، والجرائم الإلكترونية، والهجمات التي تستهدف النساء والمدافعات عن حقوق الإنسان.

7. تعزيز العدالة المناخية والاستجابة للأزمات المستجيبة للنوع الاجتماعي

توجيه التمويل والدعم الدوليين نحو سياسات مناخية تراعي النوع الاجتماعي، وتعزيز الصمود البيئي، والاستجابات الإنسانية التي تلبي احتياجات النساء والفتيات.

8. دعم عمليات العدالة الانتقالية وإعادة الإعمار المستجيبة للنوع الاجتماعي

ضمان أن يدمج الدعم الدولي المقدم لعمليات العدالة الانتقالية وإعادة الإعمار المساءلة عن العنف ضد النساء والفتيات والعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، مع كفالة مشاركة المرأة واعتماد نهج يركز على احتياجات الناجيات.

9. تعزيز المعايير الدولية المتعلقة بالبيانات والتوثيق وحفظ الأدلة

وضع معايير وآليات دولية منسقة لتوثيق الانتهاكات، وحفظ الأدلة، ودعم نظم بيانات موثوقة تتعلق بالعنف ضد النساء والفتيات والعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات.



By EuroMed Feminist Initiative 2026 © Copyright